

1909.452

15/1/81

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 08 ماي 1945

قالمة

قسم: التاريخ والآثار

التخصص: تاريخ عام



كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في التاريخ العام

بعنوان :

الوقف في ظل الحكم العثماني بالجزائر

تحت إشراف الأستاذ:

صالح فركوس

إعداد الطالبة:

* حدة ضيف الله

لجنة المناقشة:

الجامعة	الصفة	الرتبة	الأستاذ
جامعة 8 ماي 1945 قالمة	رئيساً	أستاذ التعليم العالي	أ. الدكتور قنادرة شايب
جامعة 8 ماي 1945 قالمة	مشرفاً ومقرراً	أستاذ التعليم العالي	أ. الدكتور صالح فركوس
جامعة 8 ماي 1945 قالمة	عضواً مناقشاً	أستاذ التعليم العالي	أ. الدكتور يوسف قاسمي

السنة الجامعية: 2014-2015

شكر وتقدير

نشكر الله عز وجل ونحمده سبحانه وتعالى الذي وفقنا وأثار لنا الطرب

وسهل الدرب لنصل إلى ما نتمناه فيه

أنتقدم بالشكر الجزيل لأستاذي الدكتور صالح فركوس الشرف

الذي لم يبخل بنصائحه وتوجيهاته العلمية والعملية

طوال فترة تحضير هذا البحث في سبيل إتمام هذا العمل

وكان الوجه صاحب الصدر الرحب والخلق الكريم

كذلك أنتقدم بالشكر إلى جميع الأساتذة الكرام الذين قدّموا لنا الكثير

بأدب وبذلك جهوداً كبيرة في بناء جيل جديد

أقدم أسمى آيات الشكر والامتنان والتقدير

إلى الذين حملوا أقدس رسالة في الحياة

إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة

إلى جميع أساتذتنا الأفاضل

إلى كل من ساهم من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا البحث

حرة ضيف الله

إهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى من حملت عني همّ الزمان وزرعت في قلبي الإيمان
وأوصاني بها رب الأكوان ..
أمي "الصدر الحنون الذي أتمنى من الله أن يطيل في عمرها
إلى من كلله الله بأهيبته والوقار
إلى من علمني العطاء دون انتظار
إلى الذي أحمل اسمه بكل افتخار ... أرجو من الله أن يمد في عمرك
لتبقى كماتك نجوم
أهدي بها اليوم وفي الغد وإلى الأبد
"والدي العزيز"
إلى نجم السماء ولؤلؤ السماء
"أخي عصام"
إلى من كان لي خير معين ... زوجي
إلى روح جدي رحمه الله
إلى من معهم عرفت معنى الحياة إخوتي "حنان، عفاف، أميرة، خولة، أمل."
إلى البراعم الصغيرة "لؤي، ميس، عبد الرؤوف، أنفال، جين وإشراق"
إلى من تحلو بالإخاء وتميزوا بالوفاء إلى من معهم سعدت وبمفقتهم في دروب الحياة
الحلوة والحزينة سرت
إلى من كانوا معي على طريق النجاح والخير
إلى من عرفت كيف أجدتهم وعلموني أن لا أضيعهم
صديقاتي "هاجر، فوزية، دليلة، سميرة"
إلى زميلاتي وصديقاتي في الدراسة "ميسون، جزيرة، آسيا، أمل، ابتسام"

حرة

خطة البحث

المقدمة

الفصل الأول: نشأة ونظام الوقف

أولاً: تعريف الوقف

1- الوقف لغةً

2- الوقف شرعاً

ثانياً: نشأة الوقف

1- قبل الإسلام

2- الوقف في الإسلام

3- الوقف في العصر الأموي

4- الوقف في الدولة العثمانية

ثالثاً: أهداف الوقف

1- الهدف الديني

2- الهدف الاجتماعي

3- الهدف الاقتصادي

4- الهدف العلمي - الثقافي

رابعاً: أقسام الوقف

1- الوقف الديني

2- الوقف المشروط

3- الوقف الذري أو الأهلي

4- الوقف العام

الفصل الثاني: المؤسسات الوقفية أو أوقاف العهد العثماني بالجزائر

أولاً: المؤسسات الدينية

1- أوقاف الحرمين الشريفين

2- أوقاف الجامع الأعظم

ثانياً: المؤسسات العامة

1- أوقاف مؤسسة سبل الخيرات

2- أوقاف مؤسسة بيت المال

3- أوقاف المرافق العامة والثكنات

ثالثاً: المؤسسات الخاصة

1- أوقاف أهل الأندلس

2- أوقاف الأشراف

3- أوقاف المرابطين

رابعاً: التنظيم الإداري لمؤسسة الأوقاف أواخر الحكم العثماني بالجزائر

1- الهيئة التشريعية (المجلس العلمي)

2- الشيخ الناظر (الوكيل)

3- وكلاء المدن الكبرى والموظفين الملحقين

الفصل الثالث: دور الوقف الاقتصادي والاجتماعي والثقافي

أولاً: الجانب الاقتصادي

ثانياً: الجانب الاجتماعي

1- الإحسان إلى الفقراء والتخفيف من شقاء المعوزين

2- الحد من المظالم والأحكام التعسفية

3- العمل على تماسك الأسرة وحفظ حقوق الورثة

4- رعاية وصيانة المرافق العامة

ثالثاً: الجانب الثقافي والديني

1- الإنفاق على رجال العلم والطلبة والمدرسين

2- إنشاء أماكن للعبادة والتعليم

مقدمة

مقدمة:

كثيرة هي الدراسات التي تناولت موضوع الوقف، ونظرًا لأهميته وأبعاده المتشعبة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية والمساهمات الشخصية عرفت الجزائر تطورًا ملفتًا للمؤسسات الوقفية التي كان لها دور فعال في تنمية البلاد وسد حاجات الفقراء والمحتاجين، بل كان للوقف في الجزائر دور تجاوز الحدود الجغرافية، حيث تم حبس أو وقف الكثير من المشاريع لصالح الحرمين الشريفين والقدس، ومكة المكرمة والمدينة المنورة، وبالتالي كانت عائدات تلك الأوقاف تصل للحجاج والمعتمرين وكل ما تحتاجه تلك البقاع حيث أصبحت الجزائر نموذجًا تجسد فيه دور تلك المؤسسات والتي أصبحت عاملًا مهمًا من عوامل الرقي والتقدم في مختلف مناحي الحياة.

الإشكالية:

كيف كانت حالة الأوقاف في ظل الحكم العثماني بالجزائر؟

وكيف تطورت؟ وتتفرع عنها التساؤلات التالية:

- ما هو الوقف؟ وما هي أهدافه وأقسامه؟

- ما هي المؤسسات الخيرية التي تتوزع عليها الأوقاف؟

- ما مدى تأثيرها على المجتمع الجزائري؟

وكيف كانت النتائج؟

- أسباب اختيار الموضوع: اخترت هذا الموضوع للأسباب التالية

- موضوع الأوقاف لا يزال يحتاج إلى المزيد من الدراسات ولذلك كان اختياري لهذا

الموضوع.

بالإضافة إلى الأهمية التاريخية للأوقاف من جهة، ودعمها للمؤسسات العلمية من جهة أخرى.

- أهمية الفترة المدروسة والتي تعتبر مجالاً خصباً للكثير من الأحداث التاريخية التي عاشتها الجزائر في ظل الحكم العثماني.

- تأثير الوقف على المجتمعات وعلى جميع الأصعدة سواءاً إقتصادية، إجتماعية، ثقافية أو دينية.

- إلمام الموضوع بالدراسات التاريخية والتي تتطلب الرجوع إلى الدراسة الفقهية.

- أما بالنسبة للدوافع والميول الذاتية تتمثل في معرفة حال الأوقاف في ظل الحكم العثماني بالجزائر.

- محاولة التعرف على نظام الوقف ونشأته من البداية إلى غاية أواخر الحكم العثماني .

إضافة إلى التعرف على المؤسسات الوقفية أواخر العهد العثماني بالجزائر ومدى

تأثير الأوقاف على المجتمع الجزائري.

المنهجية المتبعة =

سلكت في هذه المذكرة المنهجية التالية:

جمعت بين المنهج التاريخي الوصفي، الإحصائي والتحليلي، حيث اعتمدت على:

1- المنهج التاريخي: يتبع التطور الزمني (الكرونولوجي) لنظام الوقف منذ نشأته إلى

غاية العهد العثماني.

2- المنهج الإحصائي: عن طريق إحصاء المؤسسات الوقفية وممتلكاتها ومداخيلها المالية خلال الفترة العثمانية الجزائرية.

3- المنهج الوصفي التحليلي: وذلك بوصف وتحليل حالة الوقف في الفترة المدروسة.

المصادر والمراجع:

أبرز من تناول هذا الموضوع هو الدكتور ناصر الدين سعيدوني والتي تعد الأولى من نوعها، والتي تطرق فيها إلى الأوقاف من خلال اعتماده مصادر الأرشيف المتنوعة. وتمثلت كتاباته في :

° دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية.

° دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني.

° النظام المالي.

هذا بالإضافة إلى المصدر الموسوعي الدكتور أبو القاسم سعد الله ،تاريخ الجزائر

الثقافي.

وبما أن الموضوع لا يزال يحتاج إلى مزيد من البحث فقد تناولته من جوانب

كثيرة وبلا شك ستظيف لبنة جديدة للدراسات السابقة.

المحتوي

تناولت في هذه المذكرة ثلاثة فصول زائد مقدمة خاتمة وعدد من الملاحق .

الفصل الأول: تناولت فيه نظام الوقف ونشأته أهدافه وأقسامه.

أما الفصل الثاني فتطرق فيه إلى المؤسسات الوقفية خلال الحكم العثماني بالجزائر والذي يتضمن عدد من المؤسسات وهي مؤسسات دينية، مؤسسات عامة وخاصة هذا إضافة إلى النظيم الإداري لمؤسسة الأوقاف .

أما الفصل الثالث فخصت فيه دور الوقف في المجال الإقتصادي، الإجتماعي وكذا الثقافي.

ثم ألحقت بعض الوثائق لمزيد من الإطلاع أو التعريف.

ثم ختمت مذكرتي بجملة من الإستنتاجات التي توصلت إليها من خلال هذه الدراسة.

الفصل الأول

نشأة ونظام الوقف

أولاً: تعريف الوقف.

ثانياً: نشأة الوقف.

ثالثاً: أهدافه.

رابعاً: أقسامه.

أولاً: تعريف الوقف

1- التعريف اللغوي للوقف:

الوقف لغةً: الحبس يقال وقف يقف وقفًا، أي حبس يحبس حبسًا⁽¹⁾. ووقف الأرض على المساكين حبسها أي جعلها في باب البر والإحسان⁽²⁾، ومنه جاء الحديث «إن شئت حبست أصلها وتصدقته بها»⁽³⁾. وكما يطلق الوقف على المصدر يطلق أيضًا على الشيء الموقوف، وهذا من باب إطلاق المصدر وإرادة إسم المفعول كقولهم: هذا المصحف وقف، أي موقوف⁽⁴⁾.

2- انوقف شرعًا:

لقد عرف الوقف في الشرع بعدة تعريفات:

فيعرفه عبد الرحمن بن ناصر السعدي: أن الأصل في الأموال جواز التصرفات المطلقة فيها من جميع الوجوه والوقف قد علمت أحكامه الكثيرة الخاصة المترتبة على أنه تسبيل الأصل وتوقيف المنافع، وذلك لما يترتب عليه من المصالح المتسلسلة النافعة للحاضرين والمستقبلين وللأحياء والأموات والمصالح الخاصة والمصالح العامة⁽⁵⁾.

(1) السيد سابق: فقه السنة، ج3، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1984م، ص 515.

(2) أبو الفضل جمال الدين بن مكرم بن منظور لسان العرب، ج15، ط6، دار صادر، بيروت، 2008م، ص 263.

(3) الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج5، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ص 354-355.

(4) نصيرة أبو بختي، محمد بن عزة: مساهمة الوقف في تمويل التنمية المحلية، دراسة حالة ولاية تلمسان، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية "JEFR"، العدد 1، 1 جوان 2011م، ص 213.

(5) عبد الرحمن بن ناصر السعدي: الفتاوى السعدية، (د ط)، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر، (د ت)، ص 93.

وهذا معنى قولهم وتسبيل المنفعة، أي إطلاق فوائد العين الموقوفة للجهة المعينة⁽¹⁾.
 إذا فالوقف عقد نعمل خيري ذي صيغة دينية يقوم على أهلية التبرع للواقف بما
 يملك من منفعة على وجود الموقوف، وهو المنفعة التي تصرف على سبيل الحبس، فضلاً
 على توفر الموقوف وهو المنفعة التي تصرف على سبيل الحبس، فضلاً على توفر
 الموقوف عليه وهو المستحق لصرف تلك المنفعة، ولو كان مصلحة عامة كالمسجد أو
 المدرسة وغيرها مع اشتراط صيغة الوقف ولو كانت تتعلق بمسجد أو مؤسسة خيرية⁽²⁾.
 ثانياً: نشأة الوقف:

1- قبل الإسلام:

الوقف شيء قديم جداً عرفته المجتمعات الإنسانية منذ أقدم العصور، فقد خلق حب
 الخير وفعله في الإنسان منذ أن خلقه الله تعالى وجعله يعيش في مجتمعات يتعاون
 أفرادها، فقد هداه الله سبحانه وتعالى وجعل داخل نفسه حب الآخرين والعمل والتضحية
 من أجلهم، ولكن المجتمعات السابقة لمجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفت أشكالاً
 أولية من الأوقاف⁽³⁾.

وإن لم يسمَّ بهذا الاسم ذلك أن المعابد كانت قائمة ثابتة وما رصد لها من عقار
 ينفق من غلاته على القائمين على هذه المعابد ولا يمكن تصور هذا إلا على أنه في معنى
 الوقف أو هو على التحقيق وقف، فالمساجد كانت قائمة قبل الإسلام، فالبيت الحرام

(1) منصور بن يونس إدريس، البهوتى: كشاف القناع على متن الإقناع، دار عالم الكتب، 2003م،
 ص 2031.

(2) احمد مريوش وآخرون: الحياة الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني، المركز الوطني للدراسات
 والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، طبعة خاصة وزارة المجاهدين، الجزائر،
 2007م، ص 46.

(3) منذر قحف: الوقف الإسلامي تطوره، إدارته، تنميته، دمشق، سوريا، 2000م، ص 09.

والمسجد الأقصى كان قائمين وكذلك كانت المعابد من كنائس وبيع وأديرة ولا يتصور أنها كانت مملوكة لأحد من العباد، ومنافعها لجميع الذين يتعبدون فيها ولذلك فإن الوقف كان موجوداً بمعناه قبل الإسلام⁽¹⁾.

ولقد تطور مفهوم الأوقاف في بعض المجتمعات إذ عرف المصريون القدماء في عهود الفراعنة، نوعاً جديداً من الأوقاف لم يكن قائماً قبلهم يتمثل في أراضي زراعية خصصها بعض الأغنياء ليتم استغلالها زراعياً ولتعطى غلاتها للكهنة إما لاستهلاكهم واستعمالهم الشخصي، وإما ليقوموا هم بدورهم بتوزيعها على الفقراء والمساكين، فهي نوع من الوقف الديني، لأنه ينفذ عن طريق رجال الدين⁽²⁾.

ولا أدل على وجود الوقف قبل الإسلام من أوقاف إبراهيم الخليل -عليه السلام- التي لا تزال موجودة ومعروفة حتى اليوم.

فإن أول ما عرف في العرب من ذلك قبل الإسلام الكعبة الشريفة وهي البيت العتيق الذي بناه إبراهيم عليه السلام، ليكون مثابة للناس وأماناً، ثم أصبح العرب مصلين عاماً على اختلاف قبائلهم يحجون إليه كل عام ثم جعلوه مقراً لأصنامهم بعد أن عرف العرب عبادة الأصنام لتقريبهم إلى الله زلفى⁽³⁾.

(1) محمد أبو زهرة: محاضرات في الوقف، مطبعة أحمد علي مخيمر، القاهرة، مصر، 1959م، ص 07.

(2) منذر قحف: المرجع السابق، ص 18.

(3) محمد عبيد الله انكبيسي: أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، ج 1، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1977م، ص 21.

2- الوقف في الإسلام:

إنّ النقلة الكبيرة في الوقف إنما جاءت في المجتمع الإسلامي، إذ أنّ الوقف نظام إسلامي عريق عرفته المجتمعات الإسلامية منذ فترة مبكرة من تاريخنا⁽¹⁾. فهو يعدّ مفخرة من مفاخر الإسلام حيث نشأ وتطور في ظل الحضارة الإسلامية، وقد عرفت الأوقاف منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعبر العصور الإسلامية نموًا وتنوعًا واتساعًا، فشملت كل ما يعتمد عليه الناس في معيشتهم وحاجاتهم ولم يقتصر بفئات المجتمع فحسب بل وصل خيره وبره غير البشر من الدواب والطيور وغيرها مما لا يعرف في حضارة سابقة أو معاصرة⁽²⁾.

فالأول وقبل كل شيء فقد حدّث الإسلام على الوقف من خلال القرآن الكريم والسنة وعمل الصحابة رضي الله عنهم، حيث وردت في القرآن الكريم آيات كثيرة تحث على البر والإحسان تتوجه إلى أفراد الأمة نذكر منها قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾⁽³⁾.

(1) عبيد بوداود: الوقف في المغرب الإسلامي ما بين القرنين السابع والتاسع الهجريين (ق 13-15م)

ودوره في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مكتبة الرشاد، الجزائر، 2011م، ص 42.

(2) عبد الرحمن بن عبد العزيز الجربوي: الوقف والحضارة الإسلامية، مجلة البيان، العدد 312،

مركز البحوث والدراسات، عن موقع www.albayan.com تاريخ الدخول 25 فيفري 2015م.

(3) سورة البقرة، الآية 177.

وقوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ غُرُثُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (1).

وقال تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (2).

فأول وقف في الإسلام هو مسجد قباء الذي أسسه الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو أول مسجد أسس في الإسلام، وكان ذلك بعد الهجرة مباشرة (3).

وهو المسجد الذي يقول فيه الله سبحانه وتعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَىٰ التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُمْ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ (4). ثم بعد ذلك المسجد النبوي الشريف الذي كان امتداد لأول مسجد بناه المسلمون من أهل المدينة قبل الهجرة (5) على أرض لأيتام من بلي النجار اشترأها الرسول صلى الله عليه وسلم مع الصحابة الكرام في بناء هذا المسجد وجعل عليه الصلاة والسلام يقول وهو ينقل معهم التراب: «اللهم إنَّ الأجر اجر الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة» (6).

وقيل أن أول صدقة في الإسلام هي صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وقف الحوائط السبعة بالمدينة والتي كانت لرجل يهودي اسمه مخيريق الذي قاتل مع النبي

(1) سورة آل عمران، الآية 133.

(2) سورة آل عمران، الآية 92.

(3) محمد الغزالي: فقه السيرة، ط6، دار الكتاب الحديثة، 1965م، ص 180.

(4) سورة التوبة، الآية، 108.

(5) سعد زغلول عبد الحميد: العمارة والفنون في دولة الإسلام، منشأة المعارف، 2004، ص 31.

(6) الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير: البداية والنهاية، ج5، دار هجر،

1997م، ص ص 416-417.

صلى الله عليه وسلم و أوصى ان أصبت فمالي لمحمد يضع فيه ما يشاء ثم غدا الى النبي عليه الصلاة والسلام فقاتل معه حتى قتل فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: «مخيريق خير يهودي» وجعل عليه الصلاة والسلام أموال مخيريق وكانت سبع حوائط أوقافاً بالمدينة⁽¹⁾.

وسواء قلنا إن أول صدقة في الإسلام هي صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو صدقة عمر بن الخطاب، فالوقف في الإسلام نوع من أنواع الصدقات التي رغب الشارع فيها وندب إليها، وهو قرابة من القرب التي يتقرب بها العبد إلى ربه ولا فرق في ذلك بين الوقف على جهة عامة كالفقراء وطلبة العلم ونحو ذلك، أو القرابة والذرية إلا أن السلف الأول من هذه الأمة يفضلون أن يكون آخره للمساكين، وقد نالت أوقاف الصحابة الكرام يبلغون من ذلك إلا مرضاة الله تعالى والتقرب إليه واستمر من بعدهم يقفون أموالهم تقرباً إلى الله تعالى⁽²⁾.

وقد كان لحديث النبي صلى الله عليه وسلم أن «مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علماً نشره، وولداً صالحاً تركه أو مصحفاً ورثه أو مسجداً بناه أو بيتاً لابناء السبيل بناه أو نهراً أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته»، ولما كان الجهاد أقرب الأعمال إلى الله تعالى بادر المسلمون إلى المساهمة فيه كل حسب طاقته وقدرته وكانت تحبب الكراع والسلاح ما رواه أبو هريرة أن

(1) الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير: السيرة النبوية، ج3، ط3، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، ص 73.

(2) عبد الله بن الزيد: لمحة من تاريخ الوقف، مجلة البحوث الإسلامية، الجزء رقم 36، العدد 36، 1413، ص 197.

الرسول صلى الله عليه وسلم قال: «من احتبس فرسًا في سبيل الله إيمانًا بالله وتصديقًا بوعده فإن شبعه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة»⁽¹⁾.

ومن الأمثلة على أوقاف الصحابة رضي الله عنهم عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة ونيس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال: من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له من الجنة فاشترها من صلب ماله⁽²⁾.

قال أنس: فلما نزلت هذه الآية: ﴿لَنْ تَنَالُوا حَتَّى تَنفَقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ﴾⁽³⁾. قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الله يقول في كتابه: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تَنفَقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ﴾، وإن أحب أموالي التي يبرحى وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بخ* ذلك مال رابح ذلك مال رابح في أقاربه** وابن عمه»⁽⁴⁾.

وعن عمر رضي الله عنه قال أصبت أرضا بخبير ما أصبت مالا فط أنفس عندي منه فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استأمره فقلت يا رسول الله أني أصبت أرضا من خير ما أصبت مالا أنفس عندي منه⁽⁵⁾، قال: «إن شئت حبست أصلها وتصدقنت بها،

(1) عبيد بوداو: الوقف في المغرب الإسلامي، المرجع السابق، ص ص 49-51.

(2) محمد مصطفى شبلي: أحكام الوصايا والأوقاف، ط4، الدار الجامعية، بيروت، 1996م، ص 323.

(3) سورة آل عمران الآية 92

* بخ: كلمة يقصد بها الإعجاب والتفخيم لعمته.

** أي جعلها أبو طلحة وقف على أقاربه وهذا هو الأصل في الوقف الأهلي العائلي.

(4) مسلم بن الحجاج النيسابوري: صحيح مسلم، كتاب الزكاة، المجلد I، دار الوفاء، مصر، 1998، ص 435.

(5) أبي بكر بن الحسين بن علي البيهقي: السنن الكبرى، ج6، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م، ص 263.

فتصدق بها عمر على أن لا تباع ولا توهب ولا تورث»، قال فتصدق بها في الفقراء والأقربين وفي سبيل الله وابن السبيل⁽¹⁾.

وقد تتابع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل المقدرة على وقف شيء من أموالهم وهكذا من بعدهم جيلاً بعد جيل مما لا يمكن إحصاؤه⁽²⁾. وذلك من أجل نيل الثواب من الله تعالى وعلمهم أن هذه الأوقاف صدقات جارية لا تنقطع بانقطاع الأجال بل تستمر حتى بعد موت الإنسان.

3- الوقف في العصر الأموي:

لقد كثرت الأوقاف في العصر الأموي كثرة عظيمة بمصر والشام وغيرهما من البلاد المفتوحة بسبب ما أغدقه الفتح على المجاهدين فتوافرت لديهم الأموال وتوافرت لديهم الدور والحواريات⁽³⁾. حيث تطور الوقف في العهد الأموي ورغب الناس في الاحباس المؤسسية التي تعنى بدور العالم والمساجد والملاجئ والمكتبات، وظهرت الحاجة إلى تنظيم الوقف من جانب الدولة وعده من المؤسسات الفاعلة التي تحتاج إلى إدارة خاصة للإشراف عليها⁽⁴⁾.

(1) منصور بن يونس إدريس البهوتي: كشف القناع على متن الإقناع، ج6، دار عالم الكتب، 2003م، ص 2031.

(2) الخصاف: المرجع السابق، ص 16-17. (ذكر أوقاف كثيرة للصحابة والتابعين).

(3) أحمد أبو زهرة: المرجع السابق، ص 11.

(4) الجمل أحمد عبد العظيم: دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، دار السلام، القاهرة، 2007م، ص 30.

ومن الأثر الحضاري للوقف في العصر الأموي يتمثل في قبة الصخرة ذلك أن الخليفة عبد الملك بن مروان سعى إلى إقامة بناء يعتز به المسلمون قاطبة في سائر الأصقاع الإسلامية⁽¹⁾.

إلى جانب الخلفاء الأمويين لم يتخلف أيضا العباسيون على إيلاء اهتمام خاص بالأوقاف وتويعها، إذ لم يقتصر على الفقراء والمساكين وطلبة العلم فحسب بل تعداه إلى إنشاء المكتبات والمصاحف ودور سكن المعوزين⁽²⁾. وفي عهدهم أيضا كانت تتم إدارته بواسطة رئيس سمي "صدر الوقوف" أنيط به مهمة الإشراف عليه مع تمتيعه بصلاحيات تعين أعوان إلى جانبه لمساعدته في أمور التدبير والتسيير⁽³⁾.

وهكذا بات جليا أن كل الأمويين والعباسيين وبحكم اتساع الأوقاف فإن ذلك أدى إلى إنشاء أجهزة تتولى إدارتها والإشراف عليها.

4- الوقف في عهد الدولة العثمانية:

في هذا السياق سار سلاطين الدولة العثمانية إلى جانب ازدهار مؤسسة الوقف في عصرهم فقد حرصوا على إحداث أجهزة إدارية لتدبيرها والإشراف عليها، كما أقدموا على إصدار قوانين وأنظمة متعلقة بأحكام الوقف و تنظيم شؤونه وأمور تدبيره⁽⁴⁾. حيث تميزت الفترة العثمانية⁽⁵⁾ بالجزائر بتكاثر الأوقاف وانتشارها في مختلف أنحاء البلاد منذ أواخر القرن 15 وحتى مستهل القرن 19، ففي هذه الفترة اتسع الوعاء الاقتصادي

(1) توفيق أحمد عبد الجواد: تاريخ العمارة والفنون الإسلامية، ط3، 1970م، ص 293.

(2) احمد بن صالح العبد السلام: المرجع السابق، ص 03.

(3) محمد عبيد الكبيسي: المصوّر السابق، ص 39.

(4) عبد الله بن أحمد الزيد: أهمية لوقف وحكمه مشروعيته، المرجع السابق، ص 201.

(5) ناصر الدين سعينوني: دراسات في الملكية العقارية، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائري، 1986م، ص 95.

للأوقاف حيث أصبح يشتمل على الأملاك العقارية والأراضي الزراعية إضافة إلى العديد من الدكاكين والفنادق وأفران الخبز والعيون والسواقي والصهاريج، هذا بالإضافة إلى الكثير من المزارع والبساتين والحدائق المحبوسة حيث اشتهرت كثير من المدن بكثرة أوقافها⁽¹⁾.

ثالثاً: أهداف الوقف:

الوقف من أهم مظاهر الحضارة الإسلامية فهو أساساً يعبر عن إرادة الخير في الإنسان المسلم وعن إحساسه العميق بالتضامن مع المجتمع⁽²⁾.

حيث شرع الإسلام الوقف واعتبره سبباً من الأسباب التي تسهم في تحقيق التنمية الشاملة في شتى المجالات الدينية والأخلاقية والمعيشية والعلمية والثقافية... ويمكن حصر أهداف الوقف فيما يلي⁽³⁾:

1- الهدف الديني:

إن الهدف الديني للأوقاف هو أساس نشأتها، إذ كان هدفه الأول هو التقرب إلى الله سبحانه وتعالى من خلال الإنفاق في أوجه البر والصدقة الجارية⁽⁴⁾، سواء بالعناية

(1) مصطفى أحمد بن حموش: الوقف وتنمية المدن من التراث إلى التحديث، ندوة الوقف الإسلامي، 6-7 ديسمبر 1997م، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العين، ص 06.

(2) أبو القاسم سعد الله: تاريخ الجزائر الثقافي (1500-1830م)، ج1، دار الغرب الإسلامي، 1998م، ص 277.

(3) حسين عبد الغني أبو عدة: الوقف ودوره في التنمية الثقافية والعلمية، مجلة الشريعة والقانون، العدد 22، ذو القعدة 1425هـ / يناير 2005م، ص 39.

(4) محمد أبو زهرة: المرجع السابق، ص 92.

باليتم أو المسافر أو الضعيف أو بطالب العلم... فرسالة الإسلام لم يبعث الله بها محمد آخر الدهر إلا لينفذ الإنسانية من عوائل الفقر ومرائر الجوع⁽¹⁾.

كما يهدف الوقف إلى تحفيظ القرآن وطباعة المصاحف وتيسير الحج والعمرة وإنشاء المساجد وتعميرها والقيام بخدمتها⁽²⁾.

وفي الوقف هدف أسمى وأعلى من بقية الأهداف هو امتثال أمر الله سبحانه وتعالى بالإنفاق والتصدق والنبذ في وجوه البر، وكما امتثال الرسول صلى الله عليه وسلم وحثه عليها⁽³⁾.

إن الهدف الأساسي من الوقف هو طاعة الله تعالى وطلب الأجر وحسن العاقبة في الدنيا والآخرة والذي سعى أصحاب الوقف أن يكون وقفهم في المجال الديني أكثر من غيره ومن ذلك إنشاء وإعمار المساجد⁽⁴⁾.

2- الهدف الاجتماعي:

تعددت إسهامات الوقف في الحياة الاجتماعية والإنسانية بصورة فردية أو جماعية من حضارات قديمة، حيث مست مختلف الجوانب من الحياة للفقراء والمحتاجين رعاية المسنين وغيرها من الأهداف التي نوجزها فيما يلي:

(1) محمد بن عبد العزيز بن عبد الله: الوقف في الفكر الإسلامي، ج1، الخزائن الرقمية، 1996م، ص 11.

(2) محمد عبد الحليم عمر: نظام الوقف والنظم المشابهة في العالم العربي، دراسة مقارنة، المؤتمر الثاني للأوقاف، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ص 12.

(3) محمد بن عبد العزيز بن عبد الله: المرجع السابق، ص 11.

(4) مصطفى السباعي: من روائع حضارتنا، ط2، المكتب الإسلامي، دمشق، سوريا، 1397، ص 123.

- يهدف الوقف إلى إعانة الفقراء والمساكين من خلال أموال الوقف التي يقوم أصحابها بوقفها على هذه الشريحة⁽¹⁾.
- تحقيق مبدأ التكافل وإيجاد التوازن بين المجتمع من خلال مساعدة المريض حتى يحصل على دواءه⁽²⁾.
- إيواء الفقراء والعجزة والغرباء وسائر المحرومين⁽³⁾.
- مؤساة ضحايا الكوارث ومن أخفى عليهم الدهر واعناء المحاويع وأصحاب العاهات من التكفف والاستجداء⁽⁴⁾.
- الرعاية الاجتماعية من خلال بناء دور المسنين، وبالتالي المساهمة في حماية هذه الفئة⁽⁵⁾.
- يهدف الوقف كذلك إلى رعاية المساجين وكذا تزويج المحتاجين، بالإضافة إلى البحوث الطبية وتأليف كتب الطب⁽⁶⁾.

(1) كمال رزيق، بوكابوس مريم: إدارة وتنظيم الوقف في الجزائر، ولاية البليدة نموذجًا، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة الوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد تلمب البليدة الجزائر 20-21 ماي 2003م، ص 05.

(2) سعيد حوى: الإسلام، ط4، دار السلام، 2001م، ص 458.

(3) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 258.

(4) عبد الرحمن الجيلالي: تاريخ الجزائر العام، ج3، ط7، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994م، ص 423.

(5) كمال رزيق، بوكابوس مريم: المرجع السابق، ص 57.

(6) حمد عبد الحليم عمر: المرجع السابق، ص 12.

3- الهدف الاقتصادي:

يهدف الوقف إلى إقرار الاستثمار وتسريع دوران الثروة بحيث تصبح في حركة دائمة وشاملة وعلى هذا الأساس يجب أن تدخل الأموال في دائرة التداول بين مختلف الطبقات والفئات الاجتماعية كي لا يكون دولة بين الأغنياء⁽¹⁾.

بالوقف يمكن للمرء أن يؤمن مستقبله ومستقبل ذريته بإيجاد مورد ثابت يضمنه ويكون لهم واقياً للحاجة والفقر. فقد جبلت النفس البشرية على الحرص على المال والوقف وسيلة مباحة لتحقيق تلك الرغبة⁽²⁾.

- تساهم العقارات الموقوفة في تحقيق ثروات مهمة نتيجة تأجيرها واستثمارها وهو ما ساهم في تمويل المساجد والمدارس بالأموال اللازمة لنشاطها.

- تساهم المساجد والمدارس كذلك بشكل كبير في تكوين العديد من الأفراد من جهة وتوفير العديد من فرص العمل للكوادر البشرية من أئمة ومعلمين والقائمين على سير تلك المصالح⁽³⁾.

- بالإضافة إلى أن في الوقف تطويل لمدة الانتفاع من المال ومد نفعه إلى أجيال متتابعة فقد نتجاً السبل لجيل من الأجيال اللاحقة بما لا يضر الأجيال السابقة⁽⁴⁾.

في الوقف حماية للمال والمحافظة عليه من عبث العابثين كإسراف ولد أو تصرف قريب، فيبقى المال وتستمر الاستفادة من ريعه بدون جريان أجره به⁽⁵⁾.

(1) محمد البشير المغلى: التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري، المصانير العدد 6، محرم 1423هـ/ مارس 2009م، ص 168.

(2) عبد الله بن أحمد الزين: المرجع السابق، ص 210.

(3) كمال رزيق، بوكابوس مريم: المرجع السابق، ص 04.

(4) عبد الله بن أحمد الزين: المرجع السابق، ص 210.

(5) المرجع نفسه، ص 210.

- بالإضافة إلى أن الوقف يهدف إلى زيادة الثروة الإنتاجية في المجتمع ، وهذه الثروة الإنتاجية الموقوفة تنتج خدمات ومنافع مثلاً مكان الصلاة في المسجد منفعة، مكان سرير مريض في المستشفى أو مكان مقعد التلميذ في المدرسة، هذه الثروة الموقوفة يمكن أن تنتج سلع أو خدمات أخرى للمستهلكين وتوزع عائداً لها الصافية على أغراض الوقف(1).

- يهدف الوقف كذلك إلى إخراج جزء من الثروة الإنتاجية في المجتمع من دائرة المنفعة الشخصية ومن دائرة القرار الحكومي معاً، وتخصيص ذلك الجزء لأنشطة الخدمة الاجتماعية العامة براءً بالأمة(2).

4- الهدف الثقافي:

في الوقف تحقيق لأغراض خيرية شاملة كدور العلم والوقف على طلبه العلوم الشرعية والعلوم المباحة التي تعود بالنفع على المسلمين والتي هي من متطلبات المجتمع المسلم، وما يتبع ذلك من أبحاث ودراسات تكون من وسائل التنمية للمجتمع وإعانتها، وقد قام على الوقف جامعات علمية نشرت نورها على الأرض وحملت رسالة الإسلام إلى الناس(3).

(1) محمد كنان: الوقف العام في التشريع الجزائري، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2006م، ص147.

(2) منذر قحف: المرجع السابق، ص 82.

(3) عبد الله بن أحمد الزين: المرجع السابق، ص 209.

- يهدف الوقف كذلك إلى محاربة الأمية وإيجاد أماكن للتعليم وتجهيزها وتزويدها بالكتب والأساتذة وإيواء الطلبة المغتربين، وكانت أكثر المدارس انتشاراً هي الكتاتيب الملحقة بالمساجد لارتباطها بانتشار الإسلام وحفظ القرآن الكريم وتعلم قواعد اللغة والدين⁽¹⁾.

ولم يقتصر الوقف على التعليم فحسب عند علم معين وإنما شمل أنواعاً مختلفة من العلوم⁽²⁾، وألوان المعرفة سواء في ذلك الشرعي منها الدنيوي من طب وفلك وصيادلة وغيرها، ومما جعل للوقف دوراً بارزاً في إحداث نهضة علمية شاملة لجميع أنواع المعرفة.

ولقد تنوعت خدمات الوقف لدور التعليم والمتعلمين حيث كفلت للمعلمين شؤون التعليم والإطعام والإقامة والعلاج، وهذا من شأنه أن يوفر وسائل التعليم لجميع فئات المجتمع، وبالتالي يؤدي إلى وجود أعداد كبيرة من المتعلمين وبخاصات مختلفة⁽³⁾.

رابعاً: أقسام الوقف:

الوقف باعتباره عقد لعمل خيري ذي صفة دينية يقوم على توافر الوقف الذي يشترط فيه البلوغ وصحة الملكية وأحقية التصرف فيها وعلى وجود الموقوف وهو المنفعة التي تصرف على سبيل الجبس، فضلاً على توفر الموقوف عليه وهو المستحق لصرف تلك المنفعة، وهذا مع اشتراط صيغة الوقف ولو كانت بكتابة مسجد أو مؤسسة خيرية ويمكن أن نقسم الوقف كما يلي:

(1) مصطفى محمود عبد العال عبد السلام: الدور التكافلي للوقف. الاقتصاد الإسلامي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، المجلد 20، العدد 1، 2008م.

(2) سعاد قوبال: المساجد الأثرية لمدينة الجزائر، دار المعرفة، الجزائر، 2010م، ص 10.

(3) بن عبد الرحمن نعمة: المرجع السابق، ص 08.

1- الوقف الديني:

الوقف الديني البحت يختص بدور العبادة وأماكن الصلاة وهذا النوع عرفته جميع الشعوب منذ القدم، ومن ذلك الكنائس والمساجد والصوامع والبيع*، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بغيرِ حَقِّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ صَوَامِعَ وَبِيَعٍ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدَ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَيُنصَرْنَ اللَّهُ مِنْ يَنْصُرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾⁽¹⁾.

2- الوقف المشروط:

وهو الذي اشترط في موقفه شرط فيه موقفه شرطاً كان اشترط أن يأكل أهل بيته منه أو اشترط وقفه لجهة معينة كالأيتام مثلاً، أو في سبيل الفقراء والمساكين أو لفلان فقط أو طلبه فقط ونحو ذلك⁽²⁾.

3- الوقف الذري أو الأهلي:

وهو ما جعل استحقاق الربح فيه للواقف أو لغيره من الأشخاص المعنيين بالذات أو بالوصف سواء أكانوا من الأقارب أو من غيرهم، وذلك بأن يقول: أوقفت أراضي علي نفسي مدة حياتي ثم على أولادي بعد وفاتي⁽³⁾، بحيث يحبسون الأموال من عقارات ونخيل

* الصوامع: هي المعابد الصغيرة للربان والبيع معابد للنصارى، وهي أكبر من الصوامع والصلوان هي كنائس اليهود والمساجد للمسلمين. ينظر: ابن كثير أبو الفداء إسماعيل الدمشقي، ص 3، ص 219.

(1) سورة الحج، الآية 40.

(2) الخصاف: المرجع السابق، ص 39-40.

(3) مراد ناصر، قريني نور الدين: دور الزكاة والوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية - حالة الجزائر، المؤتمر الدولي حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة الوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر 20-21 ماي 2013، ص 07.

لتوزيع منافعتها على الأهل وذريته بحيث يبقى المال محبوساً لا يوزع، بل يتكرر عطاؤه موسمًا بعد موسم وعامًا بعد عام⁽¹⁾.

4- الوقف العام:

ويقصد به ما كان ريعه يصرف من أول الأمر إلى الجهة الخيرية⁽²⁾، مثل الوقف على المساجد والفقراء⁽³⁾، والمدارس والمستشفيات والملاجئ ونحوها ويسمى أيضًا الوقف الخيري مع أن جميع الصدقات يكون الباعث عليها في الأصل النية الخالصة لله وفعل الخير، والوقف الخيري هو ما وقف لجعله جهة للخير وخصص ريعه للصرف عليها ومثال ذلك سواء كان وقف أرض أو مشروع أو عقار أو أرض زراعية أو على مدرسة أو على مستشفى أو على تكتة عسكرية أو على دور الأيتام أو على المسنين ... إلخ⁽⁴⁾.

(1) منذر قحف: المرجع السابق، ص 65.

(2) محمد كنازة: المرجع السابق، ص 14.

(3) عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي: المغنى، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح الحلوي، دار عالم الكتب، الرياض، ط3، 1997م، ص 190.

(4) مراد ناصر، قريني نور الدين: المرجع السابق، ص 07.

الفصل الثاني

المؤسسات الوقفية أواخر العهد العثماني بالجزائر

أولاً: المؤسسات الدينية.

ثانياً: المؤسسات العامة.

ثالثاً: المؤسسات الخاصة.

رابعاً: التنظيم الإداري لمؤسسة الأوقاف.

يعتبر الوقف ظاهرة اجتماعية وإعلامية في حد ذاته، والتي عرفتها الجزائر في الفترة الإسلامية التي سبقت مجيء الأتراك واستحوادهم على مقاليد الأمور، إلا أننا لا نملك الآن إلا القليل من الوثائق التي تعود إلى تلك الفترة وخاصة تلك التي تهم القطاع القسنطيني في أواخر العهد الحفصي والجهات الغربية من الجزائر، تحت حكم الزيانيين، وهي في أغلبها تعود إلى القرن 15م، مثل الوثيقة التي تسجل أوقاف مسجد ومدرسة سيدي أبي مدين بتلمسان، والتي يرجع تاريخها إلى عام 906هـ/1500م⁽¹⁾.

ولكن مع تطور الوقف في ظل الحكم العثماني والذي كان نتيجة اعتبارات سياسية واقتصادية، وبالرغم من سوء تصرف بعض الوكلاء أو تدخل السلطة لتحويل فوائده إليها يوحيان ببعض الإهمال الذي كان مصدر شكوى للمسلمين، إلا أنه لم تقم مؤسسة عامة تتعهد الدولة والمجتمع بقطع النظر عن أشخاص الحكام وتطور المجتمع، ولعل الذي ضمن الحد الأدنى من عناية الدولة بالوقف هو اعتبارها بمثابة وزارة الثقافة والتعليم والدين والشؤون الاجتماعية مجمعة⁽²⁾.

فقد لعبت الأوقاف دوراً كبيراً ليس فقط في الميدان الديني والتعليمي، بل تعداه إلى الميدان الاقتصادي والاجتماعي وإنفاق عوائدها في الأعمال الخيرية، وتشييد المدارس والمساجد وصيانتها⁽³⁾. حيث سخرت الأوقاف على المشاريع الخيرية وبصفة خاصة

(1) ناصر الدين سعيدوني: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م، ص 152.

(2) محمد البشير مغلي: المرجع السابق، ص 163، 162.

(3) عمار عمورة، نبيل دادوة: الجزائر بوابة التاريخ ما قبل التاريخ إلى 1962م، الجزائر عممة، ج1، دار المعرفة، (د ت)، ص 230.

الجزائر العاصمة التي كانت بها حركة عمرانية، وهذا بالإضافة إلى بناء الحصون والقصور والحمامات والمستشفيات... الخ⁽¹⁾.

وقد تميزت الفترة العثمانية بتكاثر ملحوظ وانتشار واسع للأوقاف في مختلف أنحاء البلاد⁽²⁾. وما ساعد على هذا الانتشار إجماع العلماء على الإفتاء حسب المذهب الحنفي، وهذا ما أشار إليه عثمان حمدان خوجة بقوله: «إنّ الفقهاء قد أجمعوا على العمل بمقتضى المذهب الحنفي الذي يجوز جمع الهبات المشروطة ليكثروا من سدّ دور الهدايا لصالح الفقراء»⁽³⁾.

هذا بالإضافة إلى الظروف التي عرفتها الجزائر منذ أواخر القرن 15م وحتى مستهل القرن 19م، وتلك الحقبة اتصفت بازدياد نفوذ الطرق الصوفية والزوايا وتعمق الروح الدينية لدى السكان الذين وجدوا في الأوقاف أحسن وسيلة وخير عزاء أمام مظالم الحكام وانعدام الأمن وهجمات الأساطيل الأوروبية على السواحل، وتكرار الكوارث الطبيعية في الوقت الذي رأى فيه الحكام الأتراك أنّ خير وسيلة لتأكيد نفوذهم واستمرار حكمهم تمكن في تعزيز الرابطة الروحية مع بقية السكان، وذلك بإظهار الورع ووقف الاحتلال على عمل البر تقرباً إلى الله تعالى⁽⁴⁾.

(1) صالح فركوس: المختصر في تاريخ الجزائر من عهد الفينيقين إلى خروج الفرنسيين (814 ق م-1962م)، دار العلوم للنشر، عنابة، 2002م، ص 89.

(2) صالح خرفي: الجزائر والأصالة الثورية، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، (د ت)، ص 171.

(3) حمدان بن عثمان خوجة: المرأة، تقديم وتعريب: محمد العربي الزبيري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982م، ص 270.

(4) محمود أحمد مهدي: نظام الوقف في التطبيق المعاصر (نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية)، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 1423هـ-2003م، ص 32.

إنّ هذا التطور والانتشار الواسع للأوقاف جعله يتوزع على عدة مؤسسات مختلفة منها ما هو ديني كالجامع الأعظم والحرمين الشريفين ومنها ما هو خاص كمؤسسة سبل الخيرات وأوقاف أهل الأندلس.

لقد شكلت الأوقاف في ظل الحكم العثماني بالجزائر عدّة مؤسسات وقفية خيرية تخضع لنظام إداري دقيق، ومن أهم المؤسسات خلال التواجد العثماني في الجزائر الآتي:

أولاً: المؤسسات الدينية

1- أوقاف الحرمين الشريفين:

يذهب البعض إلى أنها أقدم مؤسسة إذ تعود إلى ما قبل العهد العثماني⁽¹⁾، وهي أوقاف مدينتي مكة والمدينة، وتعد من أهم المؤسسات من حيث أوقافها والموارد التي توفرها⁽²⁾.

استمدت أهميتها من المكانة السامية التي كانت تحتلها الأماكن المقدسة في نفوس الجزائريين الذين اوقفوا عليها الكثير من ممتلكاتهم داخل المدينة وخارجها مما جعلها في طليعة المؤسسات الخيرية من حيث عدد الأماك التي تعود إليها أو الأعمال الخيرية التي تقوم بها، فهي تقدم الإعانات لأهالي الحرمين الشريفين المقيمين بالجزائر أو المارين بها بعد التثبيت من صحة انتسابهم إلى الأماكن المقدسة⁽³⁾.

حيث كانت تستحوذ على أكثر من نصف جميع الأماك الموقوفة وتتصرف في

1419 وفقاً خيرياً، مردودها المالي سنة 1837م لا يقل عن 122.63 ف.

(1) محمد البشير مغلي: المرجع السابق، ص 163.

(2) مؤيد محمود حمد المشهداني، سلوان رمضان: أوضاع الجزائر خلال الحكم العثماني (1518-1830م)، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية (مجلة علمية محكمة)، المجلد 5، العدد 16، جامعة تكريت أفريل 2013م، جمادى الثاني 1434م، ص 432.

(3) Nacerddine Saidouni : Le Waqf en Algérie A l'epoke Ottmane X VIIe et XIXe Siècle, Recueil de recherches sur le Waqf, 2cm édition, revue et corrigée 2013, P 101.

وتدل الإحصائية التالية على أهمية مؤسسة مكة والمدينة في الحياة الاجتماعية⁽¹⁾، حيث أنها ثالث أهم قسط من العقارات الموقوفة وحسب إحصاء فولكس "Devoulx" الذي اعتمد فيه سجلات الأوقاف والذي ذكر فيه نوع الحبس، ومردوده السنوي كما يلي:

840 منزلاً مردودها السنوي 2.6653.80 ف.

258 دكاناً مردودها السنوي 4.278.60 ف.

33 مخزناً مردودها السنوي 449.70 ف.

11 فرناً للخير مردودها السنوي 102.60 ف.

06 طاحونات مردودها السنوي 97.50 ف.

01 فندق مردوده السنوي 135.70 ف.

04 مقاهي مردودها السنوي 161.70 ف.

82 غرفة مردودها السنوي 846.65 ف.

57 بستاناً مردودها السنوي 1257.45 ف.

62 ضيعة مردودها السنوي 1830.45 ف.

3 أفران جبر مردودها السنوي يناهز 200.45 ف⁽²⁾.

فيكون المجموع 1357 ملكاً عقارياً مردودها السنوي 3601345 فرنكاً، يضاف لها كراء (عناء) 201 وقفاً آخر يقدر محصوله بـ 7209.25 فرنكات بحيث يصبح عدد الأملاك المحبسة على الحرّمين الشريفين بمدينة الجزائر وفحصها 1558 ومردودها السنوي يناهز 43222.70 ف⁽³⁾.

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 238.

(2) Albert Devoulx: les édifices religieux de l'ancien Alger in Revue Africaine, 1867, P 14,15.

(3) ناصر الدين سعيدون: دراسات تاريخية في الملكية، المرجع السابق، ص 240، 241.

وكانت مؤسسة مكة والمدينة تدار من قبل مجلس من أربعة أشخاص، وقد تتسع لأعضاء آخرين، وكان على رأس المجلس وكيل يعينه الباشا، كما أن لها وكلاء في المدن الجزائرية الأخرى، وكانت مؤسسة مكة والمدينة تدير بعض الأوقاف المحلية سواء كانت مالكية أو حنفية⁽¹⁾.

وقد كانت هذه المؤسسة الخيرية تقدم الإعانات لأهالي الحرمين الشريفين المقيمين بالجزائر أو المارين بها بعد التأكد من صحة انتسابهم للأماكن المقدسة وتتكفل بإرسال حصة من مداخيلها إلى فقراء الحرمين الشريفين في مطلع كل سنتين عن طريق مبعوث شريف مكة أو بواسطة ركب الحجاز، كما أوكل إليها مهمة حفظ الأمانات والإنفاق على ثلاثة مساجد حنفية داخل مدينة الجزائر⁽²⁾.

حيث كانت في طليعة المؤسسات الخيرية من حيث عدد الأملاك التي تعود إليها والأعمال الخيرية التي تقوم بها⁽³⁾.

ولمؤسسة مكة والمدينة أهمية سياسية أيضا فقد كانت تمثل وجه الجزائر الإسلامي وكان ركب الحج الجزائري يحمل كل سنة كمية هائلة من النقود والذهب والفضة والألبسة وغيرها⁽⁴⁾ إلى فقراء مكة والمدينة، فتوجه تارة براً مع قافلة للحجاج، وتارة بحراً إلى الوكالة الجزائرية بالإسكندرية في سفن إسلامية أو نصرانية ومنها إلى الحرمين⁽⁵⁾.

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 238.

(2) مسدور فارس: الأوقاف الجزائرية بين الاندثار والاستثمار، عن موقع: <http://google.fr>، تاريخ الدخول: 20 فيفري 2015.

(3) مسدور فارس، كمال منصور: التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف، التاريخ الحاضر والمستقبل، مجلة أوقاف، العدد 15، نوفمبر 2008م، ذي القعدة 1429هـ، ص 69.

(4) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 239.

(5) محمد البشير مغلي: المرجع السابق، ص 163.

الفصل الثاني المؤسسات الوقفية أواخر العهد العثماني بالجزائر

أما خدام الحرمين الشريفين فهم من أشهر من حمل صدقة مكة والمدينة من قسنطينة بعد عبد الكريم الفكون، القاضي أحمد العباسي، وقد اشتهر الباي محمد الكبير بحبه للحياة والسمعة فكان يهادي علماء المشرق ولاسيما مكة والمدينة عن طريق ركب الحج الذي كان ينطلق من عاصمته معسكر ثم وهران⁽¹⁾.

كما لعبت أوقاف الحرمين الشريفين بمدينة الجزائر دوراً هاماً بتشكيلها (75) بالمائة من مجموع الأوقاف الموجودة بالمدينة والتي قدر ريعها (43222.70) فرنك سنوياً، تبعت للحرمين الشريفين⁽²⁾.

أما الميزة الأساسية التي كانت تتصف بها أوقاف مكة والمدينة إضافة إلى أنها كانت تخفف من بؤس الفقراء والمحتاجين وتتعد الخدمات التي تتعلق بالمسجد، فضلاً عن العون الذي تقدمه لكل منتسب إلى الحرمين كتوفير الطعام وإيجاد المأوى وهذا إن دل على شيء إنما يدل على التضامن والأخوة الدينية⁽³⁾.

وكان يشترك في هذا التكافل الاجتماعي كل المدن الرئيسية كالبلدة التي ساهمت، سنة 1842 بـ 866 ريال بوجو، وهران التي قدمت سنة 1245هـ - 1829م 1500 بوجو، وقسنطينة التي أرسلت سنة 1239هـ - 1823م هدايا قيمتها 355 ريال بوجو.

(1) أبو القاسم ~~عبد القادر~~ المرجع السابق، ص 239.

(2) عبد القادر بن عزوز: فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام (دراسة تطبيقية عن الوقف الجزائري)، رسالة جامعية لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الإسلامية 2003-2004م، ص 36.

(3) ناصر الدين سعيدوني النظام المالي الفترة العثمانية (1800-1830م)، (دط)، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر 1979م.

جدول يبين عدد الأملاك الوقفية التابعة لمؤسسة الحرمين الشريفين

حسب تقارير مختلفة

تقرير	رسالة	تقرير	تقرير لوحة	مذكرة دوفو	تقرير	
1837/09/01	موجهة إلى المدير المالي "بلوندال"	مصلحة الدومات بالجزائر "جيراردان"	المؤسسات الفرنسية بالجزائر		جانتي بوسي	
1114 ملكاً	1230 ملكاً	1400 ملكاً	1419 ملكاً	1558 ملكاً	1373 ملكاً	الأملاك الوقفية لمؤسسة الحرمين الشريفين

جدول رقم -1- أنظر: تقار عبد الكريم: تسيير الأملاك الوقفية في الجزائر وطرق تنميتها

عن موقع <http://iefpedia.com> تاريخ الدخول: 28 مارس 2015

قائمة بوكلاء الحرمين الشريفين

مقدار العناء الدخل السنوي بالريالات	الأوقاف الواقعة بفحص الوادي
100 ريالاً	(1) بحيرة المنية
02 ريالاً	(2) رقعة راحة الريح
12 ريالاً	(3) رقعة محاذية لفرن الجيس
12 ريالاً	(4) رقعة قريبة من فرن الجيس

جدول رقم -2- أنظر: ناصر الدين سعيونوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية،

المرجع السابق، ص 65.

2- أوقاف الجامع الأعظم:

يعد الجامع العظم بمدينة الجزائر من أقدم الجوامع، إذ يعود تاريخه إلى القرن الحادي عشر، وتدل الكتابة الموجودة على منبره أنه كان موجودًا في رجب 409هـ/1018م⁽¹⁾.

وكان هذا المسجد يعرف نشاطًا دينيًا تعليميًا اجتماعيًا وسياسيًا مهمًا جدًا في العهد العثماني إلى درجة أنه غطى كل الجوامع الأخرى التي بناها الولاة العثمانيون أنفسهم، والتي تتجاوز حسب أحد المؤرخين أكثر من مائة جامع أواخر القرن 16م، ثم إن إدارة الجامع الأعظم مستقلة ومداخل كراء أحباسها ساعدها على أداء وظائفها المتعددة، وقد ذكرت التقارير الفرنسية أنّ أوقاف الجامع الأعظم كانت تحتوي على 15 منزلاً، 39 حانوت (دكان)، 3 أفران، 19 بستاناً، 707 إيرادات، وكان يستعيد من مردود أوقافه مجموعة كبيرة من رجال تتألف في أغلب الأحيان من إمامين و 19 مدرساً، 18 مؤذناً، 8 حزابين، 13 قهماً⁽²⁾.

وكانت إيراداته تلتفق على أشغال الصيانة وسير الخدمات، بينما الفائض فكان يوجه لإنشاء الزوايا والمساجد وغيرها.

يتولى الجامع الكبير رعايته ثلاث وكلاء يشرف عليه المفتي المالكي مباشرة، وكان هؤلاء الوكلاء يتقاسمون الإشراف على أوقاف الجامع الكبير، بحيث يتولى أحدهم أوقاف المؤذنين يهتم الآخر بأوقاف الحرميين أمّا الثالث فتعود إليه المراقبة العامة⁽³⁾.

(1) نور الدين عبد القادر: صفحات في تاريخ مدينة الجزائر من أقدم عصورها إلى انتهاء العهد التركي، مطبعة البحث، قسنطينة، 2001م، ص 150.

(2) فارس مسدور: المرجع السابق

(3) Nacerddine Saidouni : Op cit, P 105.

الفصل الثاني المؤسسات الوقفية أواخر العهد العثماني بالجزائر

يضم الجامع الأعظم 550 وقفًا كانت تشمل المنازل والدكاكين، الحوانيت البساتين، المزارع، الضيعات وغيرها، ويعود التصرف فيها للمفتي المالكي الذي يوكل أمر تسيير شؤونها إلى الوكيل العام، الذي يساعده في مهمته وكيلان أحدهما يتكفل بأوقاف المؤذنين وآخر يهتم بأوقاف الحزبين⁽¹⁾.

ولعلّ هذا يعود أساسًا إلى الدور الذي كان يلعبه الجامع الأعظم في الحياة الثقافية والدينية، ولكثرة عدد المساجد المالكية في الحواضر الجزائرية الكبرى، ففي مدينة الجزائر مثلاً كان عدد المساجد المالكية يبلغ 92 مسجدًا كل مسجد خصصت له أوقاف تتفق عليه وكان في طليعة هذه الأوقاف الخاصة بالمساجد الحنفية أوقاف المسجد الأعظم⁽²⁾.

واستطاع "سعيد قدورة" أن يبيّن زاوية ومدرسة من فئات أوقاف الجامع الكبير، وقد نشر "دي فولكس" "Devouls" قائمة غير كاملة للسفنتين بهذا الجامع⁽³⁾، ونذكر منها القائمون على الفتوى في المسجد أواخر العهد العثماني:

- 1- الحاج علي بن عبد القادر الأمين (1793-1796).
- 2- الحاج محمد بن أحمد بن مالك (1796-1798).
- 3- الحاج علي بن عبد القادر الأمين (1798-1811).
- 4- محمد بن محمد بن علي (1814-1815).
- 5- الحاج علي بن عبد القادر الأمين (1815-1817).
- 6- أحمد بن علي بن جعدون (1817-1818).

(1) ناصر الدين سعيدوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، المرجع السابق، ص 241.

(2) المرجع نفسه، ص 158.

(3) Alheri devouls, Op cit : P 18.

7- الحاج علي بن عبد القادر الأمين (1818-1820).

8- محمد بن الحاج إبراهيم بن موسى (1820-1824).

9- علي بن محمد المنقلاتي (1824-1830).

يلاحظ من هذه القائمة عدم الاستقرار في البقاء في منصب مفتي المسجد، إذ أن كثيراً ما نجد ثلاثة إلى أربعة مفتين في نفس السنة، كما نلاحظ ظهور بعض المفتين ثم إفتائهم وعودتهم إلى منصبهم مرة أخرى.

أما أوقاف المساجد المائكية فقد كانت مدينة الجزائر تتوفر على عدد من المساجد، بالإضافة إلى أربعة عشر مسجداً تابعاً لأصحاب المذهب الحنفي، هناك ما يزيد عن 89 مسجداً خاص بالمذهب المالكيين مما يجعل مجموع مساجد مدينة الجزائر أواخر العهد العثماني 106 مسجداً حسب بعض التقارير الفرنسية⁽¹⁾.

(1) ناصر الدين سعيدوني: المرجع السابق، ص 241.

ثانياً: المؤسسات العامة

1- أوقاف مؤسسة سبل الخيرات:

تضم مجموع المساجد الحنفية التي كان عددها 14 مسجداً كبيراً وصغيراً، والتي لم يبقى منها بعد الاحتلال سوى 8 مساجد، وهي في مجموعها تتوفر على مدخول سنوي قدر في سنة 1837م بـ 13.693 ف⁽¹⁾. وكان يشرف عليها موظف يعرف بالشيخ الناظر ويسهر على رعاية أملاكها الوكلاء وتتفق أموالها في بناء المساجد والزوايا وترميمها أو في إقامة بعض العيون، وتعهد الثكنات ومساعدة أشرف المدينة، كما تتكفل بدفع أجور الطلبة المكلفين بتلاوة القرآن الكريم بالمساجد وتوزيع بعض الصدقات⁽²⁾.

وينسب بعض الكتاب إنشاء مؤسسة سبل الخيرات إلى شعبان خوجي التركي سنة 999هـ/1590م، ولهذا اهتمت في غالب الأحيان بالمساجد الحنفية، حيث كانت تشرف على 8 مساجد حنفية، الجامع الجديد، جامع سفير و زاويته، جامع دار القاضي، مسجد كنتشاوة، جامع شعبان باشا، جامع الشيارلية، جامع حسين داي، مسجد خوجة الموجود بحضن القصبة، كما ترشفت على عدة مشاريع خيرية عامة كإصلاح الطرقات، إعانة المنكوبين وذوي العاهات، تشييد المعاهد، شراء الكتب ولوازم طلبة العلم⁽³⁾.

كما أنّ مؤسسة سبل الخيرات تحلّت المرتبة الثانية بعد مؤسسة الحرمين الشريفين من حيث مداخيلها وكثرة أوقافها، وذلك يعود أساساً إلى غنى الطائفة التركية، وجماعة

(1) ناصر الدين سعيدوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، المرجع السابق، ص 208.

(2) المرجع نفسه، ص 142.

(3) فارس مسدور: المرجع السابق.

الكراعة التي كانت توقف أملاكها لفائدة المساجد الحنفية نظراً لانتسابها إلى المذهب الحنفي (1).

كما كانت تسيير مؤسسة سبل الخيرات إدارة منظمة تضم إحدى وعشرون عضواً بينهم ثمان مستشارين منتخبين وناظرًا ووكيل أوقاف المؤسسة وكاتب ينظم عقود المؤسسة ويعين الوكيل والكاتب وجميعهم غالبًا من بين أهل العلم ويضاف إليهم شاوش (مستخدم)، كان مكلف بالسهر على أبنية هذه المؤسسات وتسهيل عمل وراحة ثمانية طلاب يقرؤون القرآن بجوار المؤسسة (2).

بالإضافة إلى ذلك أن مؤسسة سبل الخيرات كانت ذات نفوذ كبير في المجتمع والدولة، وذلك نظراً لأهمية الأوقاف التي تتلقاها والمنشآت التي كانت تشرف عليها، وهي التي كانت مكلفة بدفع مرتبات حوالي ثمانية وثمانين طالبًا أو قارئًا ملحقين بالمساجد التي تحت إدارتها وترعى حاجات المساجد التابعة لها (3).

هذا وقد كانت مؤسسة سبل الخيرات تتكفل بالإضافة إلى المساجد بجراية خاصة لكبار الموظفين مثل المفتي الحنفي الذي يخصص له دخل سنوي لا يقل عن 150 جنيهاً، هذا بالإضافة إلى نفقات 28 حزبًا ومساهمة مهمة في إعانة الفقراء الذين يتلقون الصدقات كل يوم خميس، وفي بعض الأحيان كانت هذه الصدقات تحمل إلى مستحقيها في منازلهم عندما يتعذر حضورهم لتسلمها (4).

(1) Nacerddine Saidouni : Opcit, P 104.

(2) فارس مسدور، كمال منصورى: المرجع السابق، ص 69.

(3) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 238.

(4) Nacerddine Saidouni, Op cit, P 104.

كما تتجلى أهمية هذه المؤسسة في وفرة مداخيلها، حيث كانت تبلغ مائة وخمسين ألف فرنك سنويًا، والتي كانت مصدرها استغلال الأملاك الموقوفة (1).

2- أوقاف مؤسسة بيت المال:

تعتبر مؤسسة بيت المال من التقاليد العريقة للإدارة الإسلامية الجزائرية التي تدعمت في العهد العثماني (2). ونظرًا لأهمية هذه المؤسسة فإن المشرف عليها هو بيت المال الذي يتمتع بصلاحيات متزايدة واستقلال حقيقي في إدارة شؤون بيت المال، فهو ليس مجبرًا على تقديم حسابات عن عمله (3)، وأمانة بيت المال وظيفة رسمية، لذلك كان الباشا يعين أحد القضاة لمساعد أمين بيت المال في إدارة المؤسسة، ذلك أن هذه المؤسسة كانت من جهة سياسية ومن جهة أخرى خيرية (4).

وكان فيها موقوفان يعرفان بالعدول، وكانت مؤسسة بيت المال تتولى إعانة أبناء السبيل واليتامى والفقراء والأسرى، وتتصرف في الغنائم التي تعود للدولة، كما تهتم بشؤون الخراج وشراء العتاد، بالإضافة إلى أنها تهتم بالأملاك الشاغرة والأملاك التي تصادرها الدولة، وكذلك التركات كما أنها تهتم بالأملاك الخيرية وإنسانية واجتماعية كدفن فقراء المسلمين وتوزيع الصدقات على مائتي فقير كل يوم خميس، بالإضافة إلى ذلك كانت تصون الأملاك الواقعة تحت طائلتها، كما كانت تدفع شهريًا مبالغ مالية معينة إلى خزانة الدولة (5).

(1) نفاذ عبد الكريم: المرجع السابق.

(2) فارس مسدور، كمال منصور: المرجع السابق، ص 69.

(3) Nacerddine Saidouni, Op cit, P 104.

(4) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 242، 243.

(5) المرجع نفسه، ص 243.

كما أنها اهتمت بشؤون الخراج وحرصت على شراء العتاد، بالإضافة إلى أنها اضطلعت بمهمة إقامة المرافق العامة من طرق وجسور وتشييد أماكن العبادة من مساجد وزاويا(1).

كما أنها تتولى تصفية الشركات، أما مصدر أموال هذه المؤسسة فتتمثل في الأملاك والشركات التي لا ملك لها(2).

وتجدر الإشارة إلى أن هذه المؤسسة كانت تتمتع بالاستقلالية عن الإدارة العامة (البايالك)، وكانت مطالبة بدفع مساهمة شهرية تقدر بـ (700 فرنك) لخزينة الدولة وتغطية نفقات الفقراء والتكفل بأجرة القاضي والعدول وبعض العلماء التابعين لبيت المال(3).

بالإضافة إلى ذلك المساهمة في النفقات المتعلقة بالشركات كإعطاء 7% من الشركة للموثق وال كاتب وتحمل مصاريف البيع بالمزايدة العلنية، كما يخصص جزء من بيت المال لعنق بعض الأسرى بالبلاد المسيحية، وإن كان هذا العمل قد أهمل في الفترة الأخيرة من العهد العثماني(4).

أما الجانب الذي يهم في بحثنا عن مؤسسة بيت المال فهو يتعلق بالأحباس التي كانت تشرف عليها بحكم وظيفتها والتي لا يوجد لها ذكراً ضمن وثائق المحاكم الشرعية، أو دفاتر بيت المال، وعلى كل فإن بيت المال كان يتصرف في بعض الأحباس الأهلية التي توفى عنها أصحابها بدون عقب واستوجب إرجاعها إلى المؤسسات الدينية الموقوفة

(1) فارس مسدور، كمال منصور: المرجع السابق، ص 69.

(2) تقار عبد الكريم: المرجع السابق.

(3) فارس مسدور: المرجع السابق.

(4) ناصر الدين سعيدوني: النظام المالي، المرجع السابق، ص 145.

عليها وذلك حتى تتم الإجراءات المتعلقة بتنفيذ مضمون أحكام الوقف والعمل بوصية صاحب الوقف⁽¹⁾.

إن كل النفقات المتعددة الوجوه عملت على إلحاق بيت المال بوجوه الإنفاق المختلفة للإيالة الجزائرية، وإن كانت الخزينة تتحمل نفقات بطريقة غير مباشرة⁽²⁾.

3- أوقاف المرافق العامة والتكنات:

يصر كثير من المؤرخين على تسميتها بالمؤسسة غير الدينية، نظراً لدورها التقني في مدينة الجزائر غير أنّ نشأتها كانت بدوافع دينية والرغبة في الثواب الجزيل بإرواء عابري السبيل ورعايتهم، وقد جرى العرف على ذلك حتى سميت العيون الموجودة في المكان العام بـ "السبيل"، ولا يزال هذا المصطلح يستعمل حتى اليوم للدلالة على المنافع العامة⁽³⁾.

أوقفت عدة أملاك داخل مدينة الجزائر على المرافق كالطريق والعيون والحنايا والسواقي والأقنية وكل هذه المرافق كانت تحصى بالعديد من الأوقاف، ويقوم عليها وكيلاً وشواش يعرفون بأمناء الطرق⁽⁴⁾.

ورغم ندرة الوثائق بالمرافق العامة فإننا نستدل على أهميتها من كثرة عدد العيون التي أنشأت داخل الجزائر وخارجها، والتي كان عددها يزيد عن مائة عين، كما أننا نستدل أيضاً على أهمية المرافق العامة⁽⁵⁾، حيث خصص لكل مصلحة من هذه المرافق العامة وكيل خاص يرعى أوقافها، وتشييد شؤونها مثل وكيل العيون والسواقي الذي كان

(1) Nacerddine Saidouni, Op cit, P 109.

(2) ناصر الدين سعيدوني: المرجع السابق، ص 161

(3) فارس مسدور، كمال منصورى: المرجع السابق، ص 69

(4) نفس المرجع ص 69. المرجع نفسه ص 69

(5) Nacerddine Saidouni, Op cit, P 111, 112.

مدخوله السنوي من الأوقاف التي يشرف عليها يبلغ 150.000 ف في السنوات الأولى من الاحتلال⁽¹⁾.

هذا ويضاف إلى أوقاف المرافق العامة أوقاف الثكنات "القشلات" التي كان عندها أواخر العهد العثماني بمدينة الجزائر وحدها سبع ثكنات اشتهرت منها كل من ثكنة الخراطيين، وباب عزون وأوسطة موسى والدروج وما كرون، كما حظيت الأبراج والحصون الواقعة بضواحي الجزائر بالعديد من الأوقاف مثل: برج راس تافورة "باب عزون"، و برج مولاي الحسن و برج سيدي تقيلات "أربعة وعشرون ساعة"، و برج قنار و برج قائمة الفول "الإنجليز"، و برج بئر الزوية "البرج الجديد"⁽²⁾.

لقد كان لكل من الثكنات السبع الموجودة في المدينة أوقافها الخاصة بها التي ترجع مداخلها إلى العسكر المقيم في غرفها التي كانت تأوي ما بين 200 و 300 رجل للغرف الصغيرة، وما بين 400 و 600 للغرف الكبيرة، ويعود أهل هذه الأوقاف إلى الجنود الذي ترقوا في رتبهم العسكرية حين ارتبطت أهمية العقار الموقوفة بأهمية الارتقاء في الرتبة أو المنصب الإداري الذي يحوزه الواقف، ولكن الجنود يحصلون على أجورهم من الباشا، فقد كانت مداخل الأوقاف تصرف في أشياء ترفيهية مثل الهدايا التي يقدمها وكيل الوقف لجنود الغرف الوقفية، هؤلاء الوكلاء يتم تعيينهم من قبل مقيمي الغرف ودون تدخل السلطات المحلية، مما يوحي بديمقراطية القرار في المؤسسة الوقفية واستقلاليتها عن السلطة المحلية⁽³⁾.

(1) ناصر الدين سعيدوني: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني، المرجع السابق، ص 161.

(2) Nacerddine Saidouni, Op cit, P 111,112.

(3) فارس مسدور، كمال متصوري، المرجع السابق، ص 69.

ثالثاً: المؤسسات الخاصة

1- أوقاف أهل الأندلس:

لما تعرض المسلمون من أهل الأندلس إلى الاضطهاد والتنكيل ونهب أموالهم، لجؤوا إلى أرض الجزائر التي احتضنتهم بصدر رحب⁽¹⁾. واستقروا في المدن الساحلية وساهموا في الحروب البحرية ضد الإسبان، وكان بعضهم يمارس التجارة والتعليم والصنائع المختلفة، والزراعة بيد أن هذه الأعمال لم تغن عن شعورهم بالحاجة إلى التضامن كفئة خاصة رغم تمتعهم بمكانة محترمة في المجتمع الجزائري ولدى العثمانيين خصوصاً⁽²⁾.

فقاموا حين ذلك بتأسيس عدة مؤسسات خيرية ليتضامنوا فيما بينهم من جهة وندعم فقرائهم من جهة أخرى⁽³⁾.

فكان الأندلسيون يتمتعون بمكانة خاصة في المجتمع الجزائري وخصوصاً عند الأتراك حتى أن بعضهم كان يعين على أوقاف حنفية عثمانية مثل حميدة الأندلسي وسليمان الكبابطي.

فكانت أوقاف أهل الأندلس المخصصة للنازحين من الأندلس، ومساعدة المنفيين من إسبانيا يقدر دخلها حوالي 5.000 فرنك سنوياً⁽⁴⁾.

بالإضافة إلى ذلك فقد كان أغنياء الجالية الأندلسية يوقفون الأملاك على إخوانهم اتلاجئين الفارين من جحيم الأندلس.

(1) تقار عبد الكريم: المرجع السابق.

(2) البشير مغلي: المرجع السابق، ص 163.

(3) تقار عبد الكريم: المرجع السابق.

(4) أبو القاسم سعد الله: محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث، بداية الاحتلال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982م، ص 161.

وقد تعززت مؤسسة أوقاف الأندلسيين بعدها بتأسيس مركب ثقافي وتعليمي وديني سمي بزاوية الأندلسيين، ثم تكاثرت مشاريعهم الخيرية حتى بلغت بالفرنك الذهبي 408072 في عام 1837م⁽¹⁾. إلا أن الدراسات تدل أن أوقافهم فاقت 40 ملكية مستغلة بالإضافة إلى تخصيص ما يساوي 61 مردود سنويًا، إلا أن أهمية هذه المؤسسة تضاعلت أهميتها ولم تعد أوقافها في أواخر العهد العثماني تتجاوز 101 وقفًا لفائدة الأسر المنحدرة من أصل أندلسي⁽²⁾.

فكان للأندلسيين صنفين من الأوقاف، أوقاف خاصة بهم بمدينة الجزائر وضواحيها كانت تضم في سنتي 1809-1810م حسب ما ورد في سجلات البايك 35 حانوتًا و 18 دارًا، 07 بساتين، ونتعرف على بعض هذه الأوقاف من خلال الدفاتر:

- حانوت القرون بباب عزون.

- حانوت الحاج أمعرم بباب عزون.

- حانوت مقفولجي بالكبابطية.

- حانوت بن المعلم بسيدي علي الخياط.

- حانوت بلقايد بالخضارين⁽³⁾.

وقد كانت أوقاف أهل الأندلس تشمل العديد من الأملاك العقارية والأراضي الزراعية التي يتولى الإشراف عليها موظف خاص يعرف بوكيل الأندلس، وسوف نثبت

(1) فارس مسدور، كمال منصور: المرجع السابق، ص 69.

(2) ناصر الدين سعيدوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، المرجع السابق، ص 208.

(3) ناصر الدين سعيدوني: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، الفترة الحديثة والمعاصرة، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1988م، ص 51.

هنا قائمة بأوقاف أهل الأندلس مع تحديد مقدار مردودها السنوي بالريالات لسنة 1222هـ / (1807-1808م) وذكر مستغنيها ومكانها:

- جنة ابن الصفار (بئر خادم) بيد أحمد الشراد وأحمد الفليسي ودخلها السنوي 45 ريالاً
- جنة بفحص الحراش بيد أحمد الترجمان غناؤها 30 ريالاً.
- جنة برأس بيد سيدي العربي بن الربيع حمودة، غناؤها 60 ريالاً.
- نصيب من بحيرة الحامة بيد مصطفى التركي صهر خزندار سابقاً غناؤها 08 ريالات.
- جنة بالسد بيد علي الشرايلي غناؤها غير مذكور.
- الماء الذي حبسه باشا بيئر الخادم بدل جنته غناؤها 6.5 ريالات⁽¹⁾.
- جنة بفحص المريجة بيد الراشدية مردودها السنوي 61 ريالاً.

أما الصنف الثاني من أوقاف الأندلسيين فهي الأوقاف التي يشترك فيها فقراء الأندلس مع الحرميين الشريفين، أو مع عامة الناس، فهو يتميز بكثرة عدده وتنوع أصنافه حسب ما جاء في دفاتر البايلك التي تعود إلى أواخر العهد العثماني 1809-1810م⁽²⁾، إن هذا الصنف كان يضم:

- 35 حانوتاً، فيها 29 مشتركة مع الحرميين و 06 مع عامة الناس.
- 26 داراً، فيها 20 مشتركة مع الحرميين و 06 مع عامة الناس.
- 14 علوى، فيها 09 مشتركة مع الحرميين و 05 مع عامة الناس.

(1) Nacerddine Saidouni, Op cit, P 109.

(2) ناصر الدين سعيدوني: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الفترة الحديثة والمعاصرة، المرجع السابق، ص 51، 52.

وقد بلغ مردود هذه الأوقاف المشتركة بين الحرمين والأندلس عام 1733م ما قيمته 844 ريالاً⁽¹⁾.

2- أوقاف الأشراف:

حظيت بأوقاف عديدة خاصة بهم، ويرجع الفضل في تشييدها⁽²⁾ إلى الزاوي "محمد لقطاس" سنة 1709م، وكان لها وكيل خاص بها يشرف عليها يعرف باسم "نقيب الأشراف"⁽³⁾. والأشراف من الفئات المتميزة في المجتمع، ولهم أوقاف خاصة وهم أيضاً من الفئات التي كانت تتعاطف مع العثمانيين، وقد شاع في هذا العهد إهداء الشرف بكثرة حتى أنك لا تكاد تجد عالماً أو صالحاً قد اشتهر أمره بين الناس إلا واسمه مقرون بعبارة الشريف أو الحسنی⁽⁴⁾.

أوقاف الأشراف كثيرة بنفوة، ربعها على الزاوية التابعة لهم وفي تسديد تكاليف المؤسسات التعليمية⁽⁵⁾. كما أن فائضها يوزع على فقرائهم⁽⁶⁾.

كما كانت تقدم لها الهدايا والهبات وتحبس عليها فتكونت بذلك لكل منها ملكية، وأشهر هذه المؤسسات سيدي عبد الرحمن الثعالبي، والتي بلغت أوقافها 72 عقاراً وقدرت مداخيلها 6000 فرنك⁽⁷⁾.

تحتوي على عدد من المرافق الوقفية وتضم جماعة الأشراف بمدينة الجزائر نحو (300) أسرة تشرف على سير تلك المؤسسات الخيرية، إذ أنها لا تحظى بتأييد الرجال

(1) ناصر الدين سعيدوني: المرجع السابق، ص 52.

(2) Nacerddine Saidouni, Op cit, P 110.

(3) فارس مسدور: المرجع السابق.

(4) أبو القاسم سعد الله: تاريخ الجزائر الثقافي، المرجع السابق، ص 241.

(5) تقار عبد الكريم: المرجع السابق.

(6) محمد البشير الهاشمي مغلي: المرجع السابق، ص 164.

(7) تقار عبد الكريم: المرجع السابق.

الطبيين والمشرعيين في جميع البلدان وكان هدفها إنساني يرمي إلى التخفيف من المشاكل التي يعانيتها المجتمع الجزائري وتعمل على إسعاد المجتمع وتهدف إلى التخفيف من الجروح الاجتماعي. كذلك كانت تلك المؤسسات الخيرية مسؤولة عن دفن الفقراء المسلمين وتوزيع الصدقات بينهم، إذ يقوم بتوزيع الإعانات بين أكثر من (200) فقير كل يوم خميس⁽¹⁾.

3- أوقاف المرابطين:

من أبرز مميزات العهد العثماني في الجزائر انتشار الطرق الصوفية، وكثرة المباني (الزوايا ونحوها) المخصصة لها، ففي المدن والأرياف والصحاري القاحلة عاش معظم المتصوفة يلقتون أتباعهم الأذكار مبتعدين عن صخب الحياة الدنيا مؤثرين العزلة والعبادة، فإذا اشتهر أحدهم بين الناس أسس له مركزا يستقبل فيه الزوار والغرباء والأتباع، ويعلم فيه الطلبة ويتبرع الناس لهذا المركز فيكبر ويصبح اسمه المتصوف (المرابط)، ويصبح المكان يدعى زاوية سيدي فلان أو رباط سيدي فلان، فإذا مات سيدي فلان "يدفن في الرباط"⁽²⁾.

أما مدينة الجزائر فقد كانت أوقاف المرابطين تنتزع على تسعة أضرحة من مجموع 19 ضريحًا تحظى بشعبية لدى سكان الجزائر من 18 داخل مدينة الجزائر، وواحد فقط وهو ضريح سيدي بن علال أعمون بمنطقة القبائل الكبرى ويأتي ضريح سيدي عبد الرحمن الثعالبي في طليعة هذه الأضرحة، من حيث الأوقاف المخصصة له،

(1) مؤيد محمود حمد المشهدان، سلوان رشيد رمضان: المرجع السابق، ص 432، 433.

(2) أبو القاسم سعد الله: تاريخ الجزائر الثقافي، المرجع السابق، ص 262، 263.

إذ يبلغ عددها 69 وقفاً منه ثلاثة عشرة وقفاً تؤتي مردوداً معتبراً⁽¹⁾. حيث كانت تقدم بها الهدايا والهبات وتحبس عليها الأملاك فتكونت بذلك لكل منها ملكية⁽²⁾.

وتأتي في مقدمة أوقاف الأولياء أوقاف سيدي عبد الرحمن الثعالبي التي كانت تقدر في أواخر العهد العثماني في الجزائر تسعة وستون وقفاً مردودها السنوي 6000 فرنك، تنفق على القائمين على الضريح ويوزع قسم منها على فقراء المدينة كل يوم خميس بنسبة فرنك إلى ثلاثة فرنكات لكل فرد⁽³⁾. وتقل عنها أهمية باقي أوقاف الأولياء داخل مدينة الجزائر وضواحيها، كسيدي الجامعي الذي كان له 25 وقفاً وسيدي محمد بن عبد الرحمن دفين الحامة بفحص الجزائر، وسيدي أحمد الكبير بالبليدة وسيدي علي ابن مبارك بالقنينة، وسيدي محمد القيرني بشرشال، وسيدي أحمد بن يوسف بمليانة، وسيدي محمد أبركان بالمدينة⁽⁴⁾.

ومما يلاحظ أنّ أوقاف سيدي عبد الرحمن كانت لا تتجاوز في بداية القرن الثاني عشر للهجرة أحد عشر وقفاً، ثم ما لبثت أن تزايدت كلما اكتسب صاحبها شعبة وصيرتها داخل المدينة وخارجها، حتى أصبحت عشية الاحتلال تنيف عن 82 وقفاً⁽⁵⁾.

إذ أنّ أوقاف الأولياء والمرابطين كان يشرف عليها وكيل المرابطين حيث كانت تخصص مداخلها لرعاية وصيانة أضرحة هؤلاء الأولياء الذي تكاثر عددهم وتضخمت عائدات أوقافهم وقد كان هذا النمو والتكاثر في أوقاف الأولياء ناتجاً عن تشجيع الحكام ورعايتهم بدافع الورع والتقرب إلى الله، أو سعياً للحصول على تأييد السكان المحننين أو

(1) Nacerddine Saidouni, Op cit, P 111.

(2) تقار عبد الكريم: المرجع السابق.

(3) ناصر الدين سعيدوني: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، المرجع السابق، ص 159.

(4) ناصر الدين سعيدوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، المرجع السابق، ص 208.

(5) Nacerddine Saidouni, Op cit, P 111.

وفاء بنذر يضرر بها الحكام على أنفسهم حتى يرفعوا من معنويات الجنود والفرسان المشاركين في الحملات العسكرية⁽¹⁾.

ولأخذ فكرة عن أوقاف هذه الأضرحة تشير إلى بعض الملكيات الزراعية بفحص الجزائر التي كان يخصص مردودها للإتفاق على مزارات الأولياء بالجزائر اعتماداً على الوثائق الشرعية، وذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- بستان أحمد التركي ببير طريلية محبس بعد انقراض العقب على ضريح الوالي سيدي عبد الرحمن الثعالبي بتاريخ أوائل جمادى الأولى سنة 1230.

- بستان بحيدرة محبس كذلك على ضريح سيدي عبد الرحمن سنة 1227.

- بستان بالأبيار محبس على ضريح سيدي محمد الشريف الزهار.

- بستان بمجير قرب الباب الجديد محبس أيضاً على ضريح سيدي محمد الشريف الزهار

عام 1182 (1769م)⁽²⁾

(1) ناصر الدين سعيدوني: النظام المالي، المرجع السابق، ص 142، 143.

(2) Naccrddine Saidouni, Op cit, P 112.

مما سبق يلاحظ أنّ جميع المؤسسات الوقفية كانت لها أهمية بالغة في الجزائر في ظل الحكم العثماني، إذ حظيت بمساهمات مادية من مختلف الفئات المكونة للمجتمع الجزائري، سواء أهل الأندلس أو الأشراف أو رجال الدين كل بما يؤدي من مقدرة في سد نفقات المؤسسات سواء اجتماعية أو في خدمة الدين الإسلامي تمثل الوجه السياسي للجزائر كأوقاف مكة والمدينة.

وبذلك كان للوقف دور في إيجاد نوع من التعاون والتقارب بين مختلف فئات المجتمع كالأتراك والعرب وعامة الناس، وبهذا حصل نوع من الاندماج بطريقة أو بأخرى.

رابعاً: التنظيم الإداري لمؤسسة الأوقاف أواخر الحكم العثماني بالجزائر

نظراً لأهمية المؤسسات الوقفية في ظل الحكم العثماني بالجزائر وما كانت تقوم به من أعمال خيرية في مختلف نواحي وجوانب الحياة، سواء اقتصادية، اجتماعية، ثقافية، دينية سواء من ناحية مساعدة المحتاجين والفقراء او من ناحية تغطية نفقات المساجد والمدارس والأضرحة والزوايا، وسد حاجات المستغلين بالتعليم من فقهاء أو معلمين وطلبة.

ولهذا فإن مؤسسة الأوقاف كان لابد لها من موظفين من أجل إدارة شؤونها وتنظيمها تنظيمًا محكمًا، ولهذا فقد خصص لها موظفون يدعون بالوكلاء (النظار) والذين يتم تعيينهم من السلطات العمومية المتمثلة في السلطة القضائية (الباشا) ممثلة بالمفتي، ويتم اختيارهم حسب سمعة الشخص الاجتماعية من جهة تقواه أو نسبه وهذا التعيين ليس دائماً، إذ يمكن نقضه حينما يظهر ما يخل بالوظيفة من سوء إدارة أو إهمال، إذ يختلف الوكلاء في مسؤولياتهم حسب أهمية المؤسسة الوقفية المسندة إليهم من حيث عدد العقارات المحبسة، وهذا ما سنحاول التعرف عليه في النقاط التالية⁽¹⁾:

1- الهيئة التشريعية:

إن طبيعة الأملاك الموقوفة التي يشترط فيها حسب الأحكام الشرعية المنظمة لها صفة اللزوم والديمومة في صرف المنافع المترتبة على استغلالها، استوجب إحداث هيئة علمية لها حق المراقبة وإقرار ما تراه ضرورياً للمحافظة على الوقف من الضياع أو الإلغاء، وقد عرفت هذه الهيئة التشريعية بالمجلس العلمي⁽²⁾.

(1) مؤيد محمود، حمد المشهداني، سلوان رشيد رمضان؛ المرجع السابق، ص 431.

(2) ناصر الدين سعيدوني؛ دراسات تاريخية في ائمكية والوقف، والجباية، المرجع السابق، ص 209.

1-1 المجلس العلمي:

تقوم هذه المؤسسة بمراقبة التسيير الإداري لمؤسسات الوقف، يرأسها المفتي الأكبر والقاضي الرئيسي الحنفيان ويساعدهما المفتي المالكي، وقاضيان أحدهما مالكي والآخر حنفي وأعضائه الآخرون من الأعيان وهم: أمين الأمناء، وشيخ البلاد⁽¹⁾، وناظر* بيت المال (بيت المالجي) ورئيس الكتاب (الباش عدل) وكاتباً عادياً للتسجيل، وضابط برتبة (باش باياباش) ممثلاً لديوان لصبح صفة الإلزام لأحكام المجلس فيما يخص أفراد الطائفة التركية التي تكون ملزمة بحضور هذا الضابط وقبول قرارات المجلس⁽²⁾.

1-2 مهام وصلاحيات المجلس العلمي:

لقد جرت العادة أن يعقد المجلس جلساته أسبوعياً بحيث يخصص يوم الخميس من كل أسبوع لعقد اجتماع هذا المجلس في إحدى المحلات التابعة للجامع الأعظم وتمثلت مهامه فيما يلي:

- يعتبر أداة مراقبة لوضعية الأوقاف والتصرف فيها.
- الإفتاء الديني في مسائل شرعية لإعطاء الرأي والحكم فيها.
- القيام بتغييرات وفقاً لما يراه المجلس مناسب لفائدة الوقف من تحديد لقيمة الكراء (العناء) مثلاً.

يتضح ذلك في هذه الصيغة التي نقتطفها على سبيل المثال من إحدى الوقفيات «انحصر حبس الجنة الكائنة بفحص بوزريعة خارج باب الوادي لفقراء الحرميين الشريفين واندثرت وتهدم بناؤها وتعطلت منفعتها... وعجز وكيل الأوقاف عن إقامة ما تهدم...»

(1) Naccrddine Saidouni, Op cit, P 168.

* ناظر: مفتش.

(2) ناصر الدين سعيدوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجنباية، المرجع السابق، ص 210.

لعدم آله حرج البناء... ورام دفعها بالنعاد لمن يقوم به ورفع أمره إلى المجلس العلمي المنعقد بالجماع الأعظم... ودفع الحبس بالعناء إلى السيد محمد شيخ البناد بن محمد بن المداسي بما قدره "خمسة وأربعون ريالاً" وحكم القاضي بالحكم... ووجب العمل بمقتضاه بحضور المجلس الموقور بتاريخ أواخر محرم الحرام عام تسعة عشر مائتين وألف»⁽¹⁾.

2- الشيخ الناظر (الوكيل):

يعتبر المسير الرئيسي للمؤسسة ويرد في الوثائق تحت تسمية "المتولى" أو الوكيل يختاره الديوان من بين كبار الموظفين الأتراك المشهود لهم بحسن سيرتهم وولائهم ويعينه في منصبه الباشا (الداي) برضا الديوان ونادرًا ما يكون هذا المنصب وراثيًا⁽²⁾. وغالبًا ما يتم تعيين الموظف الرئيسي في كل مؤسسة وقفية وهو "الشيخ الناظر" بإقرار من الداي شخصيًا أو بإقرار منه بالنسبة لمدينة الجزائر ومقاطعة دار السلطان، ومن طرف البايات مباشرة في باقي المقاطعات الأخرى "بايلكات قسنطينة، أنتيطري ووهزان"⁽³⁾.

أما مهامه فتتمثل في أنه يخضع لنظر وكلاء الأحباس والتكفل بجميع مداخل الأحباس من الوكلاء لتقديمها لبيت المال، وكل من الوكيل والناظر له منحة معينة وأجرة متواضعة قد لا تتجاوز 40 ريالاً في السنة⁽⁴⁾.

(1) ناصر الدين سعيدوني: المرجع السابق، ص 209، 110.

(2) Nacerddine Saidouni, Op cit, P 164.

(3) ناصر الدين سعيدوني: المرجع السابق، ص 210.

(4) ناصر الدين سعيدوني: موظفو الدولة الجزائرية في القرن التاسع عشر، الموسوعة التاريخية للشباب، مديرية الدراسات التاريخية وإحياء التراث، الجزائر، 1954-1984م، ص 46، 47.

ولعل أهم المهام الموكلة لوكيل الناظر في كل مؤسسة تتوفر على أوقاف، تتلخص في التحكم في النفقات ومراقبة الحسابات الخاصة بالمؤسسة الوقفية التي توكل لأعوانه والتي تتصل بجميع المحاصيل وصرف المرتبات وصيانة الوقف والإنفاق على التأسيس، والوكيل الناظر في مهامه هذه مطالب بتقديم عرض مفضل ودقيق عن كل ما يقوم به من أعمال وإجراءات وخدمات خيرية، وحتى يبعد أي تصرف فردي، وحرصاً على المحافظة على عوائد الحبس، فقد يحتفظ بسجلات متعددة لكل القضايا لاسيما المالية منها، وقد جرت العادة أن توضع نسخة منها لدى المفتي والقاضي إبعاداً لكل ما قد يطرأ عليها من لبس أو تحريف أو ضياع⁽¹⁾.

3- وكلاء المدن الكبرى والموظفين الملحقين:

يحتلون الدرجة الثانية من حيث السلم الإداري، ففي هذا الصدد نجد مثلاً الجامع الأعظم ثلاث وكلاء يحملون نفس اللقب مع اختلاف أهمية الأعمال التي يقومون بها، أحدهم يوكل إليه الإشراف على مداخل الجامع والثاني يشرف على الأوقاف المخصصة للمؤذنين والثالث يتصرف في أوقاف الحزابين ومن مهامهم رعاية الأوقاف وجمع المحاصيل وصرف المرتبات⁽²⁾.

بالإضافة إلى ذلك هناك موظفون آخرون وهم:

3- 1 بيت المالجي:

بيت المالجي هو الموظف السامي على مصلحة الأملاك⁽³⁾، فهو يعتبر المسؤول عن أملاك الدولة (الباينك) مما جعل منه المشرف على استخلاص حقوق الخزينة العامة

(1) ناصر الدين سعيدوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجبائية، المرجع السابق، ص 211.

(2) المرجع نفسه، ص 211.

(3) ناصر الدين سعيدوني: موظفو الدولة الجزائرية، المرجع السابق، ص 21.

في تركات المسلمين الشاغرة، وبيت المالجي من كبار الموظفين الذين يختارهم الديوان ويعينهم الذاتي⁽¹⁾، ومن مهامه:

- الإشراف على كل ما يتصل بالوفيات ومراسيم الدفن وحراسة المقابر.
- المحافظة على حقوق الدولة والورثة حسب أحكام الشريعة، فهو يسهر على حقوق الورثة والغائبين.
- يتكفل بالإشراف على الأعمال الخيرية كتوزيع الصدقات من أموال بيت المال للفقراء، وكذلك تدرج هذه الأعمال الخيرية والنفقات المترتبة عنها ما كان يصرفه بيت المالجي على صيانة بعض المؤسسات الدينية، وعلى اقتداء الأسرى المسلمين من البلاد المسيحية، وكذلك ما كان يتكفل به من مساهمة في هدايا الحرميين الشريفين⁽²⁾.

وقد وضعنا قائمة ببعض الذين اضطلعوا بمهمة بيت المالجي مع ذكر التواريخ:

- سعيد خوجة (جمادى الأولى 983هـ).
- عبد الرحمن البوزيدي (جمادى الأولى 1013هـ).
- الحاج محم خوجة بن خضر (شعبان 1128- شوال 1135هـ).
- الحاج خليل باي بن مصطفى التركي (ربيع الأول 1137هـ).
- حسان بلوكباشي بن محمد التركي (شوال 1169-1178هـ).
- محمد بن العربي (رجب 1202هـ).
- علي بن حسان التركي (شعبان 1212هـ).

(1) Nacerddine Saidouni, Op cit, P 167.

(2) ناصر الدين سعيدوني: موظفو الدولة الجزائرية، المرجع السابق، ص 21* 22.

3-2 العدول:

هم معاونوا القاضي، ففي كل عملية تخص الوقف كان الشيخ الناظر يعين اثنين منهم حتى يتم إضفاء طابع الشرعية على العملية والتأكد من احترام القرارات المتخذة بشأن الوقف.

3-3 الباش شاولش (الشواش):

هم المسؤولون عن أعوان المؤسسة وهم الموظفون المستخدمون لحراسة البنايات وأعمال الصيانة المختلفة وبعض الخدمات اليومية في أماكن العبادة ومكاتب المؤسسات.

3-4 الصايحي:

وهو أمين سر المؤسسة وأمين صندوقها الرئيسي وكان يعتبر موظفاً ثانوياً يشرف على المعاملات المالية ويراقب العمليات التي يقوم بها العدول بشأن الأملاك الوقفية ويحتفظ بدفاتر المؤسسة⁽¹⁾.

3-5 المحتسب:

بالرغم من دوره في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا أن له دور في رعاية وصيانة الأجاس وحمايتها.

3-6 الموظفين المنحقين:

ويلحق بمؤسسة الوقف مجموعة من الموظفين بشكل إطار مميز يختص بالشؤون الدينية⁽²⁾.

وفي الأخير نلاحظ أن موظفو مؤسسة الأوقاف بالجزائر أواخر العهد العثماني تضم العديد من المستخدمين نظراً للعدد الكبير من أماكن العبادة، ونلاحظ أن هذا الجهاز

(1) Nacreddine Saidouni, Op cit, P 112.

(2) ناصر الدين سعيدوني: موظفو الدولة الجزائرية، المرجع السابق، ص 45.

الإداري لموظفي مؤسسة الأوقاف على اختلاف درجات الموظفين إلا أنه كان يعمل بطريقة منظمة، والموظفين الموزعين على مختلف المؤسسات الوقفية وهذا ما ساعد على نجاح هذه المؤسسة واستمرارها ومساعدة المجتمع الجزائري في مختلف مجالات ونواحي الحياة الثقافية والاقتصادية والدينية والاجتماعية.

قائمة لوكلاء ونظار بعض المؤسسات الوقفية في مدينة الجزائر ومدن أخرى:

* مدينة الجزائر:

- الحاج محمد بن صالح (1662-1663).
- بلقاسم الأندلسي (1720-1721-1729-1730-1731-1732).
- عمر سلمي أغابن صالح (1726-1727).
- الحاج مصطفى التركي خوجة بن مصطفى (1805-1808).

* البليدة:

- الحاج محمد بن عمار (1709-1710).
- الحاج محمد بن الشرقي (1742-1743).
- محمد شاوش (1827-1828).

* المدية:

- حضر آغا (1679-1680).
- الحاج عبد الرحمن بن العطار (1728-1729).
- إبراهيم بليكاشي (1807-1808).
- وند سي لكحل الشريف (1807-1808).

* مليانة:

- علي بداش نسيب سليمان آغا (1681-1682).

- مصطفى آغا (1688-1689م).

- الحاج مصطفى القليعي (1794-1795م).

- محمد متولي (1794-1795م).

* شرشال:

- مصطفى بن أحمد أوجاق (1743-1744م).

- الحاج عبد القادر عبد الرحمن الجبالي (1754-1755م).

- محمد بن قارة أحمد الوكيل أوجاق (1770-1735م).

* قسنطينة:

- الحاج عباس موقوف بن تكالي (1734-1735م).

* مستغانم:

- أحمد بن مختار السايح (1760-1761م)⁽¹⁾.

(1) ناصر الدين سعيدوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، المرجع السابق، ص ص

الفصل الثالث

دور الوقف الاقتصادي والاجتماعي والثقافي

أولاً: الجانب الاقتصادي.

ثانياً: الجانب الاجتماعي.

ثالثاً: الجانب الثقافي والديني.

من المعروف أنّ الوقف يعدّ من مظاهر الحضارة الإسلامية، فهو يعبر عن إرادة الخير في الإنسان المسلم، وعن إحساسه العميق بالتضامن مع المجتمع الإسلامي، وقد انتشر الوقف بالجزائر العثمانية عبر حواضرها وأريافها، ويشمل الأراضي الزراعية، الحدائق، الدكاكين، الأملاك العقارية، الفنادق، أفران الخبز، العيون، السواقي، الصهاريج وغيرها، كما شملت الأوقاف التعليم والحج، بالإضافة إلى الأوقاف الخاصة بالصدقة، وأعمال البر، ففي سنة 1827م، بلغ عدد أوقاف مكة والمدينة في العاصمة 122.503 فرنك لإيواء فقراء مكة والمدينة مجاناً، وكان الفائض منها يذهب على الأماكن المقدسة سواء كانوا في المشرق أو في المغرب⁽¹⁾.

بالإضافة إلى أنّ كثير من الناس كانوا يوقفون لحماية أملاكهم من الضياع أو لحمايتهم من يد السلطة على أن يستفيد منها الأحماد والفقراء، وكانت النساء تستفيد من هذه الأوقاف، ولاسيما عند الولادة أو اليتيم أو الفقر.

بالإضافة إلى ذلك كانت الأسر تلجأ إلى طريقة الوقف لعدم تقهتها في صلاح الورثة، إلا أنّ الغرض الرئيسي هو خدمة العلم ومساعدة الفقراء والمساكين.

وكانت لهذه المؤسسات الخيرية وكيل مهمته العناية بالأوقاف ومراقبة الدّخل فإذا كانت الأوقاف عامة فإنّ الدولة تعين لها موظفاً رسمياً، أمّا إذا كانت خاصة هناك مجلساً يقوم بتعيين رجل صالح برقابة المجلس⁽²⁾.

(1) أحمد مريوش: المرجع السابق، ص 228.

(2) أبو القاسم سعد الله: محاضرات في تاريخ الجزائر: المرجع السابق، ص 229، 230.

شاعت حركة النسخ في الجزائر قبل وأثناء العهد العثماني، فقد تميز الناسخون قبل مجيء العثمانيين بجودة الخط وحسن اختيارهم الورق وإتقان صناعة الورق والمهارة في التوثيق والدقة في العمل والصحة في النظر⁽¹⁾.

أولاً: الجانب الاقتصادي

يلاحظ من خلال تعدد المؤسسات الوقفية والخيرية وإحصائياتها من حيث العائدات والمردودات نمواً مستمراً في الأملاك الموقوفة بالنظر إلى سعة الأوقاف ومدى استيعابها بمشاريع البر التي كانت ربوع الأوقاف تساهم في تمويلها وهي بدورها تدر موارد اقتصادية من مداخل التجار والفلاحين والمزارعين، أو من مداخل الملكيات الخاصة التي يصرف كرائها لصالح العديد من المستفيدين⁽²⁾، وليست هذه الحركة المستمرة لتجميع الأموال في مؤسسة وقفية، حيث يشرف على هذه العملية الشيخ الناظر باعتباره مسؤولاً عن تنمية الوقف مثل تجميع مردود الأوقاف وشراء عقار جديد واستثمار مردوده مرة أخرى، ومع مرور الزمن يؤدي تراكم هذه الإيرادات على مضاعفة امال الموقوف⁽³⁾.

ثانياً: الجانب الاجتماعي

1/ الإحسان إلى الفقراء والتخفيف من شقاء المعوزين:

يتكفل وكلاء الأوقاف في مختلف المؤسسات الوقفية سواء دينية عامة أو خاصة بتقديم مبالغ مالية ومساعدات عينية في شكل إعانات وصدقات للفقراء والمساكين والمحتاجين، في أيام محددة ومواسم معينة مثل صدقة وكيل بيت المال التي توزع على

(1) أحمد مريوش: المرجع السابق، ص 30.

(2) محمد البشير مغلي: المرجع السابق، ص 177.

(3) المرجع نفسه، ص 178.

200 فقير كل يوم خميس⁽¹⁾، وتكفل وكيل الأوقاف بقسنطينة بتقديم بعض الإعانات لموظفي المساجد والطلبة في منتصف شهر رمضان بعد أن يقطع 300 فرنك من مدخول الأوقاف التي يشرف عليها لهذا الغرض⁽²⁾.

2/ الحد من المظالم والأحكام التعسفية:

كان الوقف وسيلة فعالة للمحافظة بمختلف أنواعها على الثروات والأموال والأراضي الموقوفة لكونها لا تباع ولا تشتري، ولا يمكن حيازتها بتصرف أو استحواذ أو مصادرة، وبالتالي لم يعد باستطاعة الحكام وذوي النفوذ والسلطة مد أيديهم على الأملاك المحبوسة، فرغم الظروف الصعبة التي عرفتها الجزائر أواخر العهد العثماني والتي دفعت كثير من البايات إلى إصدار قرارات العزل والمصادرة والتخريم فإن معظم الأملاك الموقوفة ظلت في مأمن من تعسفاتهم وتجاوزاتهم، وذلك يرجع إلى الأحكام الشرعية الصريحة في شأنها والتي لم يرقم أو يتجرأ أحد على انتهاكها أو التحايل عليها⁽³⁾، والتي وجد فيها السكان خير وسيلة وأحسن عزاء أمام سنالم الحكام وانعدام الأمن وهجمات الأساطيل الأوروبية وتكرار الكوارث الطبيعية، فضلاً على أن الحكام رأوا في الرابطة الدينية عاملاً قوياً مكنهم من بسط نفوذهم وتدعيم مكانتهم لدى الأهالي الذي دفعهم في كثير من الأحيان إلى تحببهم أملاكهم اظهاراً للورع والتقوى وتقرباً للمرابطين واكتساباً لتأييد رجال الدين، فعلى سبيل المثال نذكر أن الباي حسين بن صالح عام 1221هـ (1807م) عندما خرج في إحدى حملاته العسكرية اخذ على نفسه نذر يتعهد فيه ببناء دار الوالي سيدي العربان والسعيد بن محمد بن سيدي سعيد وإصلاح

(1) سعيدوني: دراسات وأبحاث، المرجع السابق، ص 163.

(2) سعيدوني: دراسات تاريخية في المنكية والوقف والجبانية، المرجع السابق، ص 247.

(3) المرجع نفسه، ص 247.

مسجده وتحبيس أوقاف يستعين بها على رعاية الطلبة والغرباء وأبناء السبيل، وذلك لكسب تأييد السكان المحليين ويضمن معاضدتهم له في حملته العسكرية على الجهات الشرقية من بايلك قسنطينة⁽¹⁾.

3/ العمل على تماسك الأسرة وحفظ حقوق الورثة:

فأحكام الوقف الأهلي تقر لصاحب الحبس أن ينتفع هو وعقبه بالحبس حيث الوصية التي يسجلها في وثيقة الوقف، فلا يصرف الحبس على الغاية التي وقفت من أجلها إلا بعد انقراض العقد واكتفاء الورثة⁽²⁾.

وهذا ما مكن الأسرة الجزائرية من المحافظة على تماسكها وحال دون اقتسام الأملاك وبيعها أو رهنها من طرف الورثة.

4/ رعاية وصيانة المرافق العامة:

ساهمت الأوقاف في المحافظة على بعض المرافق العامة مثل العيون والسواقي والآبار والطرق والمسالك التي حضيت بأوقاف عديد، وهذا ما وفر للسكان خدمات إنسانية وأوجد وسائل ضرورية للحياة لم تكن تهتم بها ولم يكن الحكام يحرصون على توفيرها، فقد كان وكيل الأوقاف بقسنطينة يصرف حوالي 500 فرنك لنقل الماء إلى الأحواض السبعة المنتشرة وسط المدينة بنسبة حمولتين لكل حوض يوميًا تكلف الحمولة الواحدة 0.25 فرنك⁽³⁾.

(1) سعيدوني: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، الفترة الحديثة والمعاصرة، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1988م.

(2) ناصر الدين سعيدوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، المرجع السابق، ص 247.

(3) ناصر الدين سعيدوني: دراسات وأبحاث، ج1: المرجع السابق، ص 164.

ثالثاً: الجانب الثقافي والديني

1/ الإنفاق على رجال العلم والطلبة والمدرسين:

بفضل مردود الأوقاف والمداخيل التي يوفرها تمكن حكام الجزائر العثمانية من إيجاد وسيلة لتسيير بعض المصالح التعليمية والخدمات الثقافية⁽¹⁾، فنجد في بابك الشرق مثلاً كان مردود الأوقاف والمداخيل التي يوفرها يمكن من الإنفاق على الطلبة وتسيير أجور المدرسين وجرايات القائمين على شؤون العبادة بالمدارس والزوايا والمساجد والأضرحة، مثل الخطيب والإمام والمؤذن بالإضافة إلى مورد الأوقاف كان يشكل المصدر الوحيد لرعاية الخدمات الثقافية والدينية فقد كان عدد أماكن العبادة والتعليم بقسنطينة يزيد على المائة منها 35 مسجداً و 69 زاوية، و 7 مدارس للتعليم الثانوي والعالي، وتضم 600 تلميذ منهم 150 من الأرياف⁽²⁾. ولم تكن الخزينة تهتم بالإنفاق عليها مثل منح الطلاب والمدرسين ورواتب القائمين على شؤون العبادة والمساجد والزوايا ثم مختلف الموظفين وبذلك فإن مردود الأوقاف كان يشكل المصدر الوحيد لرعاية الخدمات الثقافية والدينية بأغلب البوادي والحوضر الجزائرية ففي مدينة قسنطينة كانت منحة وكيل الأوقاف سنوية المخصصة للطلاب والمدرسين 36 فرنك لطلاب مع إعانة سنوية تتألف من كمية من الزيت والشمع والبخور والسجاد⁽³⁾. كما أن مردود الأوقاف كثيراً ما يستغل في إنشاء أماكن جديدة للعبادة⁽⁴⁾.

(1) أبو القاسم سعد الله: تاريخ الجزائر الثقافي، المرجع السابق، ص 227.

(2) ناصر الدين سعيدوني: دراسات وأبحاث، ج1، المرجع السابق، ص 162.

(3) أبو القاسم سعد الله: محاضرات في تاريخ الجزائر الحديثة بداية الاحتلال، المرجع السابق، ص 164.

(4) ناصر الدين سعيدوني: المرجع السابق، ص 162.

وكان لكل موظف من الموظفين مرتب خاص به حسب قدرته ومكانته وعلمه من الوقف، فنذكر على سبيل المثال جامع سوق الغزل فقد كان موظفوه في عهد صالح باي موزعين على النحو التالي مع مخصصات لكل منهم:

- 100 ريالاً للخطيب.
- 50 ريالاً للإمام.
- 30 ريالاً لرئيس المؤذنين.
- 125 ريالاً لخمس مؤذنين (25 ريالاً لكل منهم).
- 28 ريالاً للمنظفين.
- 40 ريالاً لنظار الوقف.
- 48 ريالاً لمدرس المدرسة التابعة للجامع.
- 144 ريالاً لإثني عشر طالب يحضرون دروس المدرسة.

وفي نفس الوقت أوقف الباي محمد بن عثمان (هو والد محمد الكبير) على جامع العين البيضاء الذي بناه بمعسكر وقفية تضمنت ما يلي 4 سلطانية ذهباً للطلبة الذين يحضرون درس صحيح البخاري في كل سنة.

- 40 ريالاً للإمام.
- 40 ريالاً للخطيب.
- 80 ريالاً للمؤذنين الأربعة يتقاسمونها.
- 44 ريالاً للحزابين يتقاسمونها.
- 40 ريالاً لمدرس صحيح البخاري.
- 60 ريالاً لكل مدرس (وهم ثلاثة) في الفقه وغيره.
- 40 ريالاً لمسلك الطلبة (مؤدب الكتاب).

- 15 ريالاً لوكيل خزانة الكتب الملحقة بالجامع.

- 10 ريالات للراوي.

- 40 ريالاً لوكيل الوقف (1).

والجدير بالذكر أنّ فائض مردود الأوقاف كثيراً ما يستغل في إنشاء أماكن جديدة للعبادة والتعليم مثل زاوية الجامع الأعظم بالجزائر التي ثبت بفضل مردود الأوقاف عام 1039هـ/1629-1630م، وأصبحت تضم طائفتين من الفرق خصصت للمدرسين وطلبة العلم مما جعل مدينة الجزائر تتوفر على ست زوايا مخصصة لإقامة الطلبة ثلاث منها لطلبة الجهات الغربية وإثنتان لطلبة النواحي الشرقية وواحدة أفردت لطلبة مدينة الجزائر (2).

هذه الأوقاف ساعدت على انتشار العلم في أواسط السكان الجزائريين حتى أنّ أحد الكتاب الفرنسيين وهو "رانيال" الذي تعرف على الجزائر إثر الاحتلال كتب ما يلي: « كان يوجد بمدينة الجزائر عدد كبير من المدارس تميزت بانتهاج طرق تعليمية تشابه كثيراً نظم العلم بفرنسا... ولا أظن أنني مبالغ حيث أؤكد أنّ التعليم الابتدائي كان أكثر انتشاراً في الجزائر منه في فرنسا» (3).

من خلال الإحصائيات يمكن ملاحظة الرواتب وتطور الحياة الاقتصادية ولاسيما التضخم المالي، فقد نص وقف جامع الحاج حسين ميزمورطو أواخر القرن الحادي عشر

(1) أبو القاسم سعد الله: تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، المرجع السابق، ص 257، 258.

(2) ناصر الدين سعيدوني: دراسات تاريخية، المرجع السابق، ص 264.

(3) المرجع نفسه، ص 246.

(17م) على إعطاء الخطيب ستين ديناراً والمدرس خمسة وثلاثين والوكيل خمسة وثلاثين أيضاً⁽¹⁾.

إلا أن بعض المؤرخين في كتاباتهم يذكرون أنه إذا حدث وأن التفت أحد البايات إلى المشاريع ذات الطابع الديني والخيري فيبني جامعاً أو كتاباً للتعليم أو لإنشاء زاوية لأحد الأولياء الصالحين فإن ذلك انتصرف نابع من الشعور الديني والصوفي والخيري وليس غيرة منهم على تجويد العلم وترقية المجتمع⁽²⁾.

2/ إنشاء أماكن للعبادة والتعليم:

أ- المساجد:

لقد كانت المساجد المهد الأول للتعليم، فمنذ العهود الأولى للإسلام كانت إلى جانب وظيفتها الدينية تقوم بوظيفة التعليم، واستمرت على هذا المنوال عبر مختلف الفترات الإسلامية، رغم ظهور المدارس في القرن 5هـ، وبالرغم من الانتشار الواسع لهذه الأخيرة لم تستطع الإنقاص من قيمة المساجد وإنما تعايشت معاً في نشر رسالة التربية والتعليم في العالم الإسلامي⁽³⁾.

أما أواخر العهد العثماني بالجزائر فقد انتشرت المساجد نتيجة الأوقاف التي كانت سائدة، وكانت وظيفتها العبادة والتدريس، وكانت العناية بالمساجد ظاهرة بارزة في المجتمع الجزائري المسلم فلا تكاد تجد قرية أو حي في المدينة بدون مسجد، فقد كان

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 258.

(2) المرجع نفسه، ص 316.

(3) فلة موساوي القشاعي: العلماء والسلطة العثمانية في الجزائر في فترة الديات (1671-1830م)،

مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تاريخ حديث، جامعة الجزائر 2005-2006م، ص 52.

المسجد هو ملتقى العباد ومجمع الأعيان ومنشط الحياة العلمية والاجتماعي وهو قلب القرية وروح الحي في المدينة⁽¹⁾.

إلا أنه كان هناك اختلاط بين المسجد والزاوية من حيث التسمية، ذلك أن علماء التصوف كانوا في بادئ الأمر يعتمدون على الزوايا في القيام بمختلف أعمالهم لكن فيما بعد أخذ كان شيخ أو عالم من علماء التصوف يبني مسجداً تابعاً للزاوية التي تسمى على اسمه، وبذلك قاموا بتقسيم مهامهم بين المسجد والزاوية.

والمساجد كانت تحدد أنواعها وعظمتها بناءً على مؤسسها، فهناك نوع قام ببنائه الحكام والخلفاء والأمراء والولاة، ويعتبر في نظرهم جزء من واجبه الديني لخدمة المجتمع الإسلامي وليس عطف الرعية، ونجد منها الجامع الكبير بالجزائر وجامع الباي بقسنطينة وجامع صالح باي بعنابة⁽²⁾.

حيث نجد في قسنطينة خلال القرن 18م خمسة جوامع خطبة حسب إحدى الإحصائيات، وهناك إحصائية أخرى تقول 75 مسجداً وجامعاً، إضافة على سبعة خارج المدينة وهذا الإحصاء كان عهد صالح باي، وبلغت مساجد عنابة 37 مسجداً أشهرها مسجد "سيدي مروان"، أما أشهر مساجد بجاية هو ذلك الذي بناه مصطفى باشا، إضافة على المسجد الذي بناه أحمد القلي بالقل سنة (1170هـ/1830م) اعترافاً منه بمساعدة أهلها عندما كان آغا⁽³⁾.

(1) أحمد مريوش وآخرون: المرجع السابق، ص 25.

(2) المرجع نفسه، ص 14.

(3) الشاعبي: المرجع السابق، ص 53، 54.

أما النوع الثاني من المساجد فهو من قام بتأسيسه رجال التصوف، وذلك ببناؤه وصيانته والوقف عليه بهدف التقرب إلى الله واستمالة الفئات الاجتماعية إليهم ونشر أفكارهم المتنوعة في الوسط الاجتماعي للمجتمع الجزائري⁽¹⁾.

أما النوع الثالث من المساجد كانت تشييده المؤسسات الخيرية، ويلاحظ كثير من الباحثين بأن هذه المساجد كانت في معظمها متواضعة مقارنة بالمساجد التي بناها الأثرياء والأخرى التي بنيت من طرف الأهالي⁽²⁾. التي كانت في الغالب مبنية بالحبس أو الحجر وقائمة على عرصات ضخمة وصوامع منخفضة، وليس فيها من الفرش سوى الزرابي والحصير البسيطة مع قليل من الإضاءة والعناية، أما المساجد العثمانية فقد تميزت بدقة البناء واستعمال الزليج والرخام والزخرفة والنقوش، كما شاع فيها استعمال الفسيفساء وزخرفة النوافذ، فلاحظ أحد الباحثين مثلاً أن المساجد وهران كانت أجمل من الكنائس، وقد أعجب الأوروبيون أيضاً بهندسة بناء المساجد في المدن الجزائرية وزخرفتها ونقوشها العربية وفرشها بالزرابي الفنية، والحريز المطرز أحياناً، وهذا ما جعل الفرنسيين يختارون أجمل وأتقن هذه المساجد ويحولونها إلى كنائس.

- جماع كتشاوة حول إلى كاتيدرالية.

- جامع سوق الغزل (قسنطينة) حول إلى كاتيدرالية.

- جامع تشين حول إلى كنيسة⁽³⁾.

وكذا مساجد عنابة، قسنطينة والمدية وغيرها.

(1) أحمد مريوش؛ المرجع السابق، ص 13.

(2) المرجع نفسه، ص 14.

(3) أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص 253.

فلاحظ أنّ العناية بالمساجد كانت ظاهرة بارزة في المجتمع الجزائري فلا تكاد تجد قرية أو حيًا في المدينة بدون مسجد، فقد كان المسجد هو ملتقى العباد ومجمع الأعيان ومنشط الحياة العلمية والاجتماعية، وهو قلب القرية في الريف وروح الحي في المدينة⁽¹⁾. وبالرغم من التقصير وعدم التنظيم المحكم إلا في أواخر العهد العثماني والأوضاع المتردية التي تعرضت لها الأوقاف، وعليه كان إهمال الأوقاف مصدر شكوى للمسلمين وخاصة الأئمة ومن ذلك شكوى "الورتلاني" وهو يتحدث عن قسنطينة من أنّ ولايتها أهملوا الأوقاف، فضعف العلم وفي نفس الوقت الشكوى بصورة أوضح في حديثه عن بسكرة⁽²⁾. وبعد تولي صالح باي* حكم البايك وصلته الأخبار بأنّ التقصير قد وقع في أوقاف المساجد وعانت فيها الوكلاء فسادًا ونهبًا وإهمالًا فتعطلت وظائفها فأمر الباي بأن تضبط الأمور في الحال فوضع سجلات يشرف عليها المقيمون، وقرر محاسبة الوكلاء في كل ستة أشهر، وعهد إلى المجلس العلمي المكون من العلماء وصاحب بيت المال بالنظر في شؤون الأوقاف وفنائها⁽³⁾. وكان الهدف من هذه التنظيمات وضع حد للتهاون والتحايل، على الأوقاف، وإنّ العمارة انتهت إلى وضع إحصاء دقيق وضبط محكم وهذا ما تنص عليه الوثيقة في الفترات التالية:

(1) أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص 246.

(2) المرجع نفسه، ص 225.

(3) المرجع نفسه، ص 226.

* صالح باي: أحد ببايات باييك قسنطينة، ولد بازمير تركيا سنة 1725 عيذه لاشا الجزائر العاصمة بابا علي باييك الشرق (1771-1792) شهدت فترة حكمه عدة انجازات وازدهارًا في باييك الشرق اقتصاديًا واجتماعيًا إلى غاية سنة 1792م، فسقطه بسبب تمردده على أوامر حسن باشا الجزائر. للمزيد من المعلومات أنظر الموقع: www.startimes.com، تاريخ الدخول: 22 مارس 2015.

«الحمد لله لما وقع من التقصير من وكلاء مساجد قسنطينة ولم يكن لها اعتناء بشأن الأوقاف... وضاع الكثير منها... وبلغ أمر ذلك حضرة المعظم الأسعد المنصور سيدنا صالح باي أيده الله تعالى... فألهمه الله إلى أحياء ما اندس من المساجد والأوقاف أمر حينئذ قضائه والمفتين أن يبحثوا على أوقاف المساجد وعلى المساجد التي تدهرت ويثبتوا ذلك بأربع سجلات متماثلة، فامتثلوا أمره وبلغوا جهدهم في البحث عن أوقاف المساجد وعن المساجد التي تدهرت»⁽¹⁾.

ويتضح مما سبق أن عدد المساجد في الجزائر لم يكن قليلاً إذ اشترك في تشييده الأهالي والأتراك على السواء، وكان هؤلاء يهتمون بالبناء المساجد بدوافع دينية محضة فمثلاً عام 1830م، كان يوجد بمدينة الجزائر 14 مسجداً حنفياً و 92 مسجداً مالكيًا⁽²⁾.

وهذا لا يعني أن جميعها في حالة جيدة، فقد كان بعضها في حالة متدهورة ومنها من لم تكن له أوقاف لصيانته، فنجد مثلاً ساسي البوني يشتكى خراب مساجد عناية للداي محمد بكداش فقال: «خربت المساجد وقل فيها الساجد»، إلا أنه في أواخر القرن الثامن عشر برزت محاولة البعض منهم النهوض بأمور المساجد مثل صالح باي ومحمد الكبير اللذان عملا على صيانتها وحفظ أوقافها التي يعود مردودها لصالح العلم وللقائمين عليها⁽³⁾.

(1) ناصر الدين سعيدوني: دراسات وأبحاث، ج1، المرجع السابق، ص 154.

(2) محمد العربي الزبيري: مذكرات أحمد باي وحمدان خوجة وبوضربة، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1981م، ص 197.

(3) القشاعي: المرجع السابق، ص 54.

ب- المدارس والمعاهد العليا:

حمل المجتمع الجزائري على عاتقه نشر التعليم متأثراً بالعوامل الخارجية في مقديتها هجرة الأندلسيين الذين طوروا ميدان التعليم من قواعد اللغة والأدب والعلوم والموسيقى، وذلك خلال احتكاكهم بالأوروبيين وبقيت اللغة العربية لغة الأكثرية من الجزائريين مع اتخاذ الدولة اللغة التركية كلغة رسمية، رافق ذلك المناخ استعمال اللغة الخليط لغة الفرانك "Lingua Franca" عند التبادل التجاري مع الدول الأوروبية التي تتعامل مع الموانئ الجزائرية، لذلك ازدهرت الثقافة واشتهرت عدد مع العلماء في القرنين 18 و 19م⁽¹⁾.

ونستدل من ذلك أنّ العثمانيين في الجزائر لم يهتموا بالجانب الثقافي بقدر اهتمامهم بجوانب الحياة الأخرى، وأنّ مشعل العلم قد تكفل به الجزائريون رغبة منهم في الازدهار الثقافي وللمحافظة على ما توارثوه من علوم ومعارف عبر أجيال⁽²⁾.

كانت المدارس العلمية مؤسسات ثقافية وظيفتها بصورة أساسية هي تعليم مختلف العلوم الدينية وغير الدينية، وكان ظهورها بعد أن توسعت رقعة الدولة الإسلامية فكانت الحاجة الملحة في اقتباس للمعارف والعلوم المتنوعة والاستفادة من مختلف المعارف الضرورية لحياة المسلمين، الأمر الذي فرض إنشاء هذه المدارس. والجزائر لم تكن بها جامعات أو مدارس عليا بالمفهوم الحالي خلال العهد العثماني، بل كانت دروس مساجدها الكبيرة وزوايا تضاهي أو تفوق مستوياتها في بعض الأحيان دروس الجامع الأعظم في المشرق العربي كالجامع الأموي بدمشق والحرمين الشريفين.

(1) مؤيد محمود محمد المشهداني، سلوان رمضان، المرجع السابق، ص 436.

(2) المرجع نفسه، ص 436.

غير أنّ هذه المدارس الابتدائية في الجزائر كانت منتشرة في الأحياء والمدن والقرى والبادية والجبال النائية بأعداد كثيرة تلفت نظر الزائرين والرحالة واشتهرت بالجزائر خلال الفترة العثمانية بكثرة مدارسها⁽¹⁾.

إذا كانت دور العلم والمدارس تمويل من واردات الأملاك الموقوفة التي أوقفها أصحابها أتراكاً أو عرباً في أعمال الخير والإصلاح والإنفاق على شؤون تلك المدارس وتسبب العلماء للتدريس فيها ومنحهم مستحققاتهم المالية، وكان تلامذة العلم يلزمون شيوخهم لشهور أو لسنوات عدة وفق انقياد تام لتلقي علوم الدين والفقه ويجري احتفال كبير بعد كل عملية ختم للقرآن الكريم حيث يكمل التلميذ الدراسة ويمنح إجازة التي تؤهله حق التدريس⁽²⁾.

حرص عدد كبير من التلاميذ الجزائريين من ميسوري الحال على التزود بالعلم من مصادر خارجية فهاجروا إلى مراكش وتونس ومصر والحجاز والتفوا بعلمائها وتحصلوا العلوم على أيديهم، وكانوا ينالون خطوة كبيرة حين عودتهم إلى بلداهم إذ يقومون لمهمة التدريس ونشر ما حصلوا عليه من معارف جديدة وغالباً ما يجمع إلى وظيفة المدرس وظائف أخرى كالقضاء أو الإفتاء⁽³⁾.

وكانت المدارس منتشرة في تلمسان التي كانت تتوفر على 50 مدرسة صغيرة مخصصة لـ 12000 أو 15000 نسمة⁽⁴⁾، وعالية وهذا ما نوه به الرحالة المصري ابن خليل عبد الباسط" والكاتب المغربي "الحسن الوزان" الذي أشاد باهتمام أهل تلمسان ببناء

(1) أحمد مريوش: المرجع السابق، ص 15.

(2) مؤيد محمد المشهداني: المرجع السابق، ص 436، 437.

(3) الفشاعي: المرجع السابق، ص 60.

(4) مؤيد محمود المشهداني: المرجع السابق، ص 237.

المدارس والإنفاق عليها، ويشير الفرنسيون بعد احتلالهم لتلمسان بأنهم وجدوا بها 50 مدرسة ابتدائية: مدرستين للتعليم الثانوي والعالي (وهي مدرسة الإمام ومدرسة النجام الكبير)⁽¹⁾.

ولم تكن قسنطينة أقل عناية بالمدارس فقد كانت مدارسها الابتدائية كثيرة في العهد الحفصي، وظلت كذلك في العهد العثماني ورغم أن تطور إنشاء المدارس لا تؤكد الإحصائيات، إلا أننا نرى أن "صالح باي" الذي بدأ يحكم في آخر حياة "الورثيلاني" قد نهض بالمدارس وأوقفها ونحوها من وسائل النهوض بالتعليم⁽²⁾.

فكانت بذلك مدارسها الابتدائية كثيرة خلال الفترة العثمانية الأخيرة، فمثلاً عند دخول الفرنسيين مدينة قسنطينة قدر عدد المدارس حوالي تسعين مدرسة وهذا العدد جعل الكثير من الدارسين يرى أن كل طفل كان له مكان في المدرسة، وبها 7 مدارس للتعليم الثانوي والعالي، كما أن مدينة الجزائر قد تضاربت الآراء والأقوال في عدد المدارس الابتدائية والثانوية والعليا الموجودة بها خلال العهد العثماني ويعود ذلك بصورة أساسية إلى إدخال المساجد والزوايا في عدد المدارس الابتدائية وغير الابتدائية⁽³⁾.

وكثيراً ما يتحدث البعض عن مراكز التعليم الثانوي والعالي ولا يتحدثون عن اندارس الابتدائية، وقد قدر عدد المدارس الابتدائية بمدينة الجزائر عند دخول الفرنسيين 100 مدرسة ابتدائية وغير ابتدائية⁽⁴⁾.

(1) أحمد مريوش: المرجع السابق، ص 15.

(2) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 275.

(3) أحمد مريوش: المرجع السابق، ص 15.

(4) المرجع نفسه، ص 17.

وكانت أقل وحدة للتعليم الابتدائي هي الكتاب أو المكتب كما يسمى أحياناً وكان يطلق عليه ولاسيما في العاصمة باسم "مسيد" وهو بذلك محرف من تصغير كلمة مسجد، وهو مخصص لتحفيظ القرآن الكريم وتعليم مبادئ القراءة والكتابة للأطفال، وكانت الكتاتيب منتشرة في جميع الأحياء وكثيراً ما يحمل اسم الحي الواقع فيه، فهناك مسيد القيسرية، ومكتب الشماعين، ومسيد ابن السلطان، وأحياناً كان المكتب يحمل اسم الواقف مثل مكتب علي باشا ومسيد الحاج مصطفى بولكباش.

ويظهر من هذا أن الواقفين على بناء وفتح الكتاتيب كانوا من جميع طبقات المجتمع، فالباشوات والبايات والموظفون السامون كانوا يشتركون مع الأهالي في هذه المهمة الخيرية والعلمية⁽¹⁾.

وكانت مؤسسة التعليم الابتدائي تخضع أيضاً في أهدافها لرغبة الواقفين ذلك أن بعضها كان عامّاً لتعليم القرآن وتربية الأطفال المسلمين وبعضها كان خاصّاً لخدمة مذهب أو جماعة معينة.

ومع ذلك فإن وظيفة المدرسة الابتدائية كانت هامة فهي تتقف وتربي الأطفال على قواعد الإسلام على نمط اجتماعي محدد وهي تقوم على تحفيظ القرآن الكريم الذي هو أساس الثقافة الإسلامية، لذلك لم تكن للجزائر العثمانية مدرسة مستقلة للتعليم المحض بالمعنى الذي نفهمه اليوم وحتى بعض المدارس التي وجدت على نحو يقرب من ذلك كانت تعود على القرن الثامن عشر باستثناء بعض مدارس تلمسان التي تعود إلى العهد الزياني⁽²⁾.

وقد كان في الجزائر مدارس كثيرة نذكر منها:

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 276، 277.

(2) المرجع نفسه، ص 278-280.

- المدرسة المحمدية: أسسها الباي محمد الكبير فاتح وهران والتي تحمل اسمه، والذي كان يتمشى بناؤها مع تقاليد العهد المدروس، بل مع تقاليد التعليم الإسلامي عموماً.

- المدرسة القشاشية: وهي منسوبة على جامع القشاش، حيث أن الباحثين يرجحون أنه يعود إلى العهد السابق للعثمانيين، ولكننا لا ندرى ما إذا كانت المدرسة نفسها قد أنشئت مع الجامع أو أن إنشاءها يعود إلى العهد العثماني.

بالإضافة إلى المدرسة القشاشية كان في العاصمة مدرستان أخريان وصفتا أيضاً بالمستوى العالي وهما مدرسة الأندلسيين ومدرسة شيخ البلاد، ويبدو أن أصل المدرستين زاوية أيضاً، فقد جعل الأندلسيون من الزاوية التي أسسوها (مدرسة عليا) لتعليم علوم القرآن ودراسة مختلف العلوم الأخرى، وكان الوقف يغطي حاجة المدرسة⁽¹⁾.

ويكاد الجامع الكبير بالعاصمة ومدرسته العليا نواة الجامعة في الجزائر، إذ كانت حلقات الدروس تصل إلى الاثني عشر حلقة، وكان أشهر مدرسيه "سعيد قدورة" و "أحمد بن عمار" و "محمد قدورة"، و"محمد بن الشاهد"، وكانت للجامع الكبير أوقاف ضخمة تمكن بها المفتي "سعيد قدورة" من إنشاء مدرسة عليا أيضاً تابعة للجامع وكذلك زاوية لسكن الطلبة وغرباء العلماء.

وقد كانت قسنطينة من أكثر المدن عناية بالمؤسسات التعليمية وذلك لاستقرار السياسي نسبياً ولقربها من تونس، بالإضافة إلى المدرسة الكتانية التي أنشأها "صالح باي" والتي خصص لها أوقاف كبيرة شملت الأساتذة والطلبة، وكان لهذه المدرسة نظام داخلي دقيق يضبط أوقات التدريس وعدد أحزاب القرآن الكريم المتلوة كل يوم وشروط الإقامة في المدرسة⁽²⁾.

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 281، 282.

(2) المرجع نفسه، ص 283، 284.

ونظرًا لتنوع المعارف والعلوم الدينية وذلك لاهتمامها بتحفيظ القرآن الكريم وتفسيره وتعليم الفقه والتجويد وعلوم المنطق والأصول ومثال على ذلك مدرسة الحنفية التي تنسب إلى مؤسسها "أحمد بن ناصر" ومدرسة مازونة التي كانت لها أهمية كبيرة في الغرب الجزائري لها نظام وتقاليد استبقتها من تلمسان والمغرب الأقصى والأندلس، أنشئت في الفترة العثمانية اشتهرت بالفقه والحديث والمتخرجين منها "أبوراس الناصر".

وهناك مدارس خاصة بفروع العلوم الطبيعية والتجريبية كعلم الفلك والحساب والطب وعلم صيدلة الأعشاب وغيرها، ومن هذه المدارس مدرسة "أبي مروان" بعناية و"سيدي بومدين" بتلمسان، "سيدي عبد الرحمن الثعالبي" بالجزائر العاصمة، ومدارس "ندرومة" و"مازونة" و"سيدي لخضر" و"الكتانية" بقسنطينة.

كما اهتمت مدارس أخرى في علوم اللغة الأدب كالنحو والصرف والبلاغة والعروض والقوافي وقواعد الإنشاء، وركزت على هذا النوع من العلوم لكونها تعد أداة ووسيلة أساسية لاستيعاب وإتقان المهم في العلوم الشرعية كالنفسير والحديث والفقه⁽¹⁾.

من خلال ما تطرقنا إليه من دراسة بالجزائر العثمانية يتضح لنا مدى انتشار هذه المدارس في كافة أرجاء البلاد وتوسعها، وسعيها لنشر العلم والتعليم، وبذلك فهي تمثل دورًا هامًا في الحياة الثقافية للجزائر في ظل الحكم العثماني، إلا أن هذه المدارس قد اختفت منذ دخول الاستعمار الفرنسي من جراء انعدام الصيانة وبسبب تحويلها إلى مصالح عمومية.

(1) أحمد مريوش: المرجع السابق، ص 17.

ج- الزوايا والرباطات:

من أبرز مميزات العهد العثماني في الجزائر انتشار الطرق الصوفية وكثرة المباني (الزوايا ونحوها) المخصصة لها، عاش معظم المتصوفة ييثون عقائدهم مبتعدين عن صخب الدنيا مؤثرين العزلة والعبادة وكثيراً ما كانوا يعلمون المريدين والعامّة مبادئ الدين أيضاً، فإذا اشتهر فيهم أحد أسس مركزاً يستقبل فيه الزوايا والأتباع ويعلم فيه الطلبة إذ يصبح المكان بين الناس زاوية سيد فلان، وكثيراً ما يدفن فيها الشيخ الصالح الذي أقامها فينصب له ضريح، ويقصده للزيارة والبترك⁽¹⁾.

وأما عن تسمية الزاوية فقد جاءت إمّا لانزوائها عن المدينة باعتبار العديد من الزوايا كانت في مناطق قروية، أم لأن وجودها كان دوماً في زاوية وأطراف المدينة أو ركن منزوي بها، ولذلك فالزاوية هي في الأصل ركن البناء ويطلق اسم الزاوية على طائفة من الأبنية ذات الطابع المعماري الدني، وهي تشبه المدرسة والدير، كما سميت بدار الكرامة وذلك للاهتمام الواسع في المغرب الأقصى، وبذلك عرفت الزاوية في المغرب العربي بأنها مؤسسة لرؤساء الطرق الصوفية فيها المؤيد للذكر وإسماعها للأخريين كما تقوم أحياناً بعقد الصلح بين المتخاصمين⁽²⁾.

كان بناء الزاوية يختلف عن بناء المسجد والمدرسة، فالزاوية جمعت بين هندسة المسجد والمنزل وهي عبارة عن حيطان منخفضة القباب والعرضات قليلة النوافذ وهي من الناحية الهندسية غير جميلة وشكلها يوحي بالتكشف والهدوء أكثر مما يوحي بالحركة والاختلاط، ومن أهم ما كان يميز بعض الزوايا والأضرحة كونها يلجأ إليه الهاربون من العقاب والنقتل مهما كانت جرائمهم، وكانت الرباطات تشبه الزوايا من بعض الوجوه، فهي

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 262، 263.

(2) أحمد مريوش: المرجع السابق، ص 149، 150.

مثلها في خدمة الدين والمجتمع، ولكن ما ميز الرباطات يهدف بالدرجة الأولى إلى خدمة الجهاد⁽¹⁾.

فهذه مدينة الجزائر عاصمة الدولة كانت تعج بالزوايا والأضرحة والقباب المقامة على الأولياء والصالحين، فبالإضافة إلى زاوية وضريح "عبد الرحمن الثعالبي" وزاوية "عبد القادر الجيلاني" هناك قائمة طويلة أخرى مذكور منها : "زاوية سيدي محمد الشريف، وزاوية سيدي أحمد بن عبد اله الجزائري صاحب (المنظومة الجزائري) وسيدي الجودي وسيدي جمعة وسيدي الكتاني وسيدي السعدي..."⁽²⁾، وفي النواحي المجاورة لمدينة الجزائر كانت زاوية لقلبيعة وزاويتا التلي وخير الدين ببني موسى...

أما مدينة قسنطينة فقد وجد بها ست عشر زاوية منها ما كان تابعا للعائلات الكبرى بالمدينة مثل زاوية "أولاد الفكون" وزاوية "ابن نعمون" وزاوية "أولاد جلول"، كما اشتهرت تلمسان بزواياها التي وصلت إلى أكثر من ثلاثين زاوية أشهرها زاوية "عين الخون" إضافة على عدة زوايا أخرى بالغرب الجزائري كالزاوية الموجودة في جبل بني راشد والتي كان لها دور بارز في نشر العلم في الريف وقد تخرج منها عدد من العلماء والفقهاء.

وتعتبر زاوية وبجاية من أغنى مناطق الجزائر بالزوايا فقد تصل على خميس زاوية وكان هدف هذه الزوايا نشر الوعي الديني بين السكان⁽³⁾.

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 270-272.

(2) المرجع نفسه، ص 263.

(3) فلة موساوي القشاعي: المرجع السابق، ص 57.

ومن المعروف أنّ حركة التعليم في الجزائر خاصة مع بداية العهد العثماني كانت مقتصرة على الحواضر الكبرى مثل تلمسان في الغرب الجزائري، بجاية، قسنطينة في شرق الجزائر، أمّا الأرياف كانت بعيدة نوعًا ما عن هذه الحركة التعليمية.

ولكن مع ظهور الزوايا وانتشارها في كامل أرجاء الوطن برز دورها الأساسي في نشر الثقافة في الأرياف، فأوجدت بذلك نوعًا من التوازن بين الريف والمدينة ومنه تكون قد حانت دون تطور الثقافة في المدن على حساب الأرياف، ولكن لا يمنع ذلك أن يكون التعليم في الريف أقل نسبة منه في المدن والحواضر⁽¹⁾.

وقد كانت هذه الزوايا تعتمد في استمراريتها وانتشارها على مصادر التمويل ووسائل التحصيل، حيث أنها لا تستطيع الاستمرار والعيش دون هذا التمويل وهذا قد يؤدي إلى فنائها وضياعها، فمعظم الزوايا كان لها حامل لبركة يديرها وهذه الزوايا منها التقليدية المبنية منذ عهد قديم، ومنها الجديدة التي بناها المقدمون المنفصلون عن شيوخهم الأصليين، والزوايا القديمة كانت مقر البعض المرابطين المشهورين وهم الوارثون لقداسة جدهم وتركته ومعظم الزوايا القديمة لها أحباس تتمثل في الأراضي الزراعية وكانت الأرض تحرث وتزرع وتحصد ثمارها على يد السكان أنفسهم عن طريق تخصيص يوم أو أكثر لها ومن وراء ذلك كانت تجني المال والثمرات، وهناك أيضا العقارات كالدكاكين والمحلات الأخرى التي يذهب ريعها للمرابط والزاوية ومن ذلك حق الزيارات أي ما يأتي به الزائر من عطية أو صدقة أو هبة للزاوية وصاحبها⁽²⁾.

(1) مبارك بن محمد الهلالي الميلي: تاريخ الجزائر في القديم والحديث، ج3، مكتبة النهضة، (د ت)، الجزائر، ص 317.

(2) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 284، 285.

وكما ذكرنا من قبل أنّ الرباطات تشبه الزوايا من بعض الجوانب فهي مثلها في خدمة الدين والمجتمع، ولكن الرباطات كانت قريبة من مواقع الأعداء.

وقد لعبت الرباطات دور كبير في فتح وهران الأولى سنة 1119م والثاني سنة 1205م، واشتهر من علماء الرباطات في الفتح الأول "مصطفى الرماص، أبو الحسن العبدلي" كما اشتهر من علماء الرباطات في الفتح الثاني: "محمد بوجلال، الطاهر بن حواء، ومحمد المصطفى بن زرقة".

فقد كانت الرباطات منتشرة على السواحل التي نزل فيها الأعداء فكان الطلبة جنوداً وعلماء في نفس الوقت، فكانوا يدرسون ويحاربون أيضاً⁽¹⁾.

فالرباطات إذن كانت قلاعاً من جهة وزوايا ومدارس من جهة أخرى، ولعل ما أنشأ المرابطون في العهد العثماني الأخير من مؤسسات لنشر التعليم للنظام العثماني زوايا ومعاهد الطرق الدرقاوية والتيجانية والقادرية والرحمانية⁽²⁾.

وأخيراً يمكن القول أنّ للزوايا والرباطات دور هام ومميز في الاعتناء ونشر العلم والثقافة والمعرفة، ولا ننسى كذلك الدول الهام في الجهاد في سبيل الله في الجزائر خلال العهد العثماني.

د - المكتبات:

تعد الجزائر خلال العهد العثماني من ناحية النشاط الثقافي في طليعة البلدان الكثيرة الكتب والمكتبات، وقد شهد على وفرة المكتبات فيها حتى خصوم العثمانيين كالفرنسيين،

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 272.

(2) المرجع نفسه، ص 273.

وكانت الكتب في الجزائر تنتج محلياً عن طريق التأليف والنسخ أو تجلب من الخارج، ولاسيما من الأندلس ومصر وإسطنبول والحجاز⁽¹⁾.

كما جلب الجزائريون المخطوطات من الدولة العثمانية وبلاد المغرب فضلاً عن أن معظم الكتب قد وردت على الجزائر عن طريق عدد من العمال العثمانيين في الجزائر، إذ كان القضاة والدارسون قد اصطحبوا معهم مكثباتهم وأوراقهم ووثائقهم ومن أهم ما جاءوا به كتب الفقه الحنفي، وكان النسخ بالخط الأندلسي الذي سبق الخطوط الأخرى في المغرب العربي، فضلاً عن الخط العثماني الذي جيء به إلى الجزائر، وإن اهتمام العمال كان بسبب التلاحح العلمي ولم تكن للسلطة الحاكمة يد فيه بل هو عمل إسلامي فردي⁽²⁾.

ونشير في هذا الإطار أن عملية الوقف لم تكن مقتصرة على فئة المنشورين من السكان إنما كان تشترك في ذلك العامة من الناس من يجهلون محتوى الكتاب وإنما كان يقوم به هؤلاء من باب التقرب إلى الله تعالى.

ومن ضمن العلوم التي كانت تتضمنها محتويات هذه الكتب السوقوفة نذكر هلى التفسير والقراءات والأحاديث والفقه وأصوله والنحو والأدب واللغة، والصرف والبلاغة والتاريخ والجغرافيا وكذا الفلسفة، وأما العلوم التطبيقية فنجد الكتب التي تهتم بعلم الفلك والحساب والطب، وإن لم تكن بنفس درجة سابقتها من العلوم الأخرى⁽³⁾.

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 285.

(2) مؤيد محمد المشهداني: المرجع السابق، ص 437، 438.

(3) محمد علي قاسمي الحسن: عن موقع: <http://webcachegoogleusercontent.com>. تاريخ

الدخول: 01 أبريل 2015م.

فقد كانت تلمسان عاصمة علمية مزدهرة بلغت فيها صناعة الكتاب تأليفاً ونسخاً وجمعاً درجة عالية، وكذلك كانت قسنطينة وبجاية بل إن إحدى الزوايا في مدينة وهران خلال القرن التاسع (15م) كانت تضم مجموعة من الكتب العلمية والآلات الجهادية، أي أنها كانت تضم مكتبة ومتحفاً في نفس الوقت⁽¹⁾.

وتشهد عبارات الباحثين الفرنسيين الذين شاهدوا وجمعوا المخطوطات من مكتبات المدن الجزائرية غداة الاحتلال أنهم كانوا مندهشين من كثرة الكتب التي وجودها ومن تنوعها ومن جمالها والعناية بها.

فبالإضافة على الأندلس التي أشرنا إليها والتي كانت تغذي المكتبات الجزائرية الخاصة والعامة، هناك البلدان الإسلامية الأخرى، حيث كانت الكتب تنتقل مع الحجاج والعلماء إلى الأماكن البعيدة⁽²⁾. وكانت تركيا والمغرب أيضاً من البلدان التي اقتنى منها الجزائريون المخطوطات⁽³⁾.

وبالتالي فقد كثرت المخطوطات في العهد العثماني وقد وضعت في مكباتها التي كانت مقسمة إلى مكتبات خاصة وعامة، وهي تضم مختلف المخطوطات في شتى الفنون، ويلجأ إليها الطلبة والأساتذة من جميع النواحي للمطالعة فيها. فالمكتبات العامة كانت وفقاً على المساجد والزوايا والمدارس، بينما المكتبات الخاصة كانت تنتشر في البلاد بين العائلات المشهورة بالعلم والأعيان الذين لديهم اهتمام بالكتب ونسخها⁽⁴⁾.

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 285.

(2) المرجع نفسه، ص 286، 287.

(3) المرجع نفسه، ص 289.

(4) فلة موساوي القشاعي: المرجع السابق، ص 63.

وقد ساعدت هذه المكتبات على نشر الثقافة الدينية وانتعاش الحركة العلمية في أواسط المرينيين المترددين على مشايخها، ويذكر أحد التقارير أنّ المستوى الثقافي للجزائريين في نهاية العهد العثماني كان أفضل بكثير من مستوى الجنود الفرنسيين الذين كانوا في الجزائر أثناء حملتهم على العثمانيين بها، إذ شهد شاهد من قادة الجيش الاستعماري يومئذ أنّ الأمية بين جنوده بلغت 45%، وبالمقابل كان عدد القادرين على القراءة والكتابة يفوق نسبة 55%⁽¹⁾.

كانت المكتبات موزعة بين أنحاء الجزائر من حيث الثقافة والاعتناء بتدريس العلوم حسب أهمية المدن كالجزائر العاصمة وقسنطينة وتلمسان، فكان أهل مولعين باقتناء الكتب والبحث عن المخطوطات بسبب وجود العلماء والأدباء المتعلمين والمتقنين فيها⁽²⁾.

وقد اشتهرت قسنطينة ببعض النساخ والخطاطين ومن هؤلاء: "أبو عبد الله بن العطار" الذي كان من أسرة شهيرة تولت الوظائف الرسمية في العهد العثماني، وكان يقصد الخاص والعام في الوثائق والعقود، وكذلك اشتهر "الشيخ إبراهيم الحركاتي"، فقد كان مدرسا بالمهنة، ولكنه أيضا اشتهر بالنساختة وحسن الخط، واشتهر "محمد الزجاني" حتى أصبح له فيها مهارة وطاقة كبيرة.

وكان النسخ بالخط الأندلسي الذي تغلب على الخطوط الأخرى في المغرب العربي وهو المعروف اليوم بالخط المغربي⁽³⁾.

وتشير المصادر أنه كان بالجزائر خلال العهد العثماني بعض المشغولين بصناعة الكتب عموما من ورقاة وتجليد ونسخ ونحو ذلك، وكان الشراء من أهم طرق الحصول

(1) محمد علي قاسمي الحسن: المرجع السابق.

(2) مؤيد محمود المشهداني: المرجع السابق، ص 439.

(3) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 391.

على الكتب، غير أن شراء الكتب لم يكن دائماً للاستفادة منها علمياً فقد كانت بعض العائلات تفاخر بها مثيلاتها أحياناً، وكان أشباه العلماء يفتنوها للمباهاة والتشبيه بأهل العلم⁽¹⁾.

وكان التأليف من الطرق الهامة لنمو المكتبات وقد كانت حركة التأليف في العهد المدروس رغم ما قيل في ه حية ونشيطه، لا تكاد تجد عالماً وله قائمة قصيرة أو طويلة من المؤلفات في مختلف العلوم. وقد تمثل ذلك في الشروح والحواشي والتعليق والرسائل والفهارس، ومن أشهر المؤلفين في هذه الفترة "عبد الرحمن الأخضرى، وأحمد المقرى، وعبد الكريم الفكون، وأبو راس وابن حمادوش وقدورة"⁽²⁾.

ولما كانت السيادة في العهد العثماني للعلوم الدينية فإن محتوى المكتبات كان اقله لا يخرج عن هذه العلوم، وكان وقف الكتب يتم بنفس الطريقة التي تتم بها الأوقاف الأخرى، فالواقف عادة ينص على أن الكتاب موقوف في سبيل الله وتقرباً إلى الله سبحانه وتعالى، فالكتاب في نظرهم كان مجرد صدقة وعلى هذا النحو كان كثير من الكتب الموقوفة لا يخرج عن الحديث والفقهاء والسامف وكتب الدعاء والسلوات.

ولكن مصير المخطوطات كان غير آمن إذ ضاع عدد منها نتيجة الإهمال والنهب والتهديب والحروب التي وقعت بين الجزائريين والعثمانيين أو الحروب التي حصلت مع الأوروبيين وقد سمح للعلماء بأخذ الكتب إلى بيوتهم وبيع بعضها خارج الجزائر، وما يقال عن المكتبات الأخرى يقال عن المكتبات الريفية، إذ كان لها أهمية كبيرة كمكتبة ميزاب في بني يزقن والجنوبية، وكما هو الحال في المكتبات الموجودة في زواوة وورقلة وبجاية والجلفة، وهذا كله يدل على وفرة الكتب في الجزائر حتى في المناطق النائية، كما أن

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 391-393.

(2) المرجع نفسه، ص 297، 298.

المواطن الجزائري حافظ على تلك المكتبات لما تشكله من وسيلة لنشر التعليم وفتح أذهان العلماء والمدارس (1).

بالإضافة إلى ذلك كان بعض أصحاب المكتبات يوصون بحمل مكتباتهم بعد وفاتهم إلى خارج الجزائر كالمدينة المنورة.

ولعل أفسى تجربة مرت بها المكتبات هي التي عرفت من الاحتلال الفرنسي وما رافقه من حروب وما نتج عنه من تخريب ومن هجرة كبار العلماء والأغنياء إلى الخارج مع بعض كتبهم ووثائقهم، أمّا الكتب التي أرسلها الجنود الفرنسيون هدية إلى مكتباتهم المحلية في فرنسا فلا حصر لها (2).

وقبل أن تطوي الصفحة عن المكتبات نود أن نعرض على محتويات بعضها أثناء العهد العثماني ليعرف من خلال ذلك نوع الثقافة السائدة في البلاد، وقد أخبرت التقارير الفرنسية المكتوبة غداة الاحتلال أنّ أهم المكتبات العامة في قسنطينة كانت في المساجد والزوايا وأن أشهر المكتبات الخاصة هي مكتبة "الشيخ" ونذكر هنا بعض محتويات المكتبات:

1- المؤنس في أخبار أفريقية وتونس للقيروان.

2- نفع الطيب للمقري.

3- مروج الذهب لمسعودي.

4- القاموس المحيط.

5- جغرافية الإدريسي.

6- مجموعة شروح في الحساب.

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 493.

(2) المرجع نفسه، ص 301، 302.

- 7- شرح ابن الهيثم عن اقليدس.
 8- النهاية في غريب الحديث والأثر (مجد الدين مبارك ابن الأثير).
 9- ديوان امرئ القيس.
 10- بيان ملوك الجزائر.
 11- التذكرة للمقریزی.
 12- تاريخ الطبري... الخ⁽¹⁾.

كانت هذه الكتب وأمثالها تغذي الحياة العقلية للشبان الجزائريين ولا ننسى كذلك أهمية المكتبات الريفية المتفرقة في أنحاء البلاد، ولا بد لنا من التنويه بمكتبات ميزاب، التي كانت ببني يزقن بالخصوص شهيرة بها والتي حفظ عليها أصحابها كعائلتي الثميني وأطفيش بكل غيرة وعناية، وقد كانت تواتر ولاسيما الزاوية البكرية وقصر ملوكة مركزاً هاماً لحركة الكتاب في الجزائر الغربية والجنوبية⁽²⁾.

يبدو أن اهتمام الحكام العثمانيين بالأوضاع الثقافية في الجزائر لم يمنع الجزائريين من استكمال ما بدئ في مختلف العلوم سواء كانت علوم إسلامية أو علوم إنسانية والاهتمام بالمكتبات وراثتها بالكتب والمخطوطات والحفاظ عليها من التلف بحملها إلى أماكن آمنة وبالتعاون مع العاملين في الجزائر للنهوض بالمدارس والزوايا والجوامع بتلك الكتب المختلفة والقيام بشحنها يدوياً للنهوض بالواقع السني الذي فرض عليها.

(1) أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص 302-305.

(2) المرجع نفسه، ص 310.

خاتمة

خاتمة:

من خلال دراسة موضوع الوقف في ظل الحكم العثماني، بالجزائر يتضح جلياً وواضحاً الدور العظيم الذي لعبه الوقف في تحقيق أغراض وأهداف مختلفة لهذا الجهاز والمؤسسة والتي شمل دورها جميع جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية، العلمية والإنسانية، وهذا راجع إلى اهتمام مختلف أفراد المجتمع، وكذا الحكام بهذا النظام الخيري وهذا ما نستخلصه في النقاط التالية:

تكاثر الأوقاف وانتشارها في مختلف أنحاء الجزائر بفعل الظروف التي كانت تعرفها الجزائر والتي تميزت أساساً بازدياد نفوذ الطرق والزوايا وتعمق الروح الدينية لدى السكان.

- تنوع الأوقاف وخدمتها لمختلف مناحي الحياة والتي تعد مصدراً من مصادر النفع العام والخاص.

- بالإضافة إلى الناحية الاقتصادية والتي ساعدت عوائد الأوقاف حكام الجزائر أن يجدوا حلولاً ملائمة لتسيير بعض المرافق وتوفير وسائل الحياة لها.

- توزع الأوقاف على عدة مؤسسات خيرية كمؤسسة الحرمين الشريفين، الجامع الأعظم، الأندلسيين، بيت المال.

- كان الوقف يسير بطريقة إدارية منظمة لها هيئة تشريعية خاصة متمثلة في المجتمع العملي بالإضافة إلى الجهاز التنفيذي يشرف على إدارته وتسييره ومراقبته الشيخ الناظر وأعوانه.

وكان للوقف عدة أدوار تمثلت في الإنفاق على طلبة العلم والعلماء.

- رعاية شؤون الفقراء والمحتاجين.


- تمكين المستضعفين من حقوقهم نتيجة الظلم والتعسف في الأحكام.

- إنشاء وترميم الثكنات والتحصينات المختلفة.

فرضت مؤسسة الأوقاف نفسها بقوة في الحياة الدينية والعلمية والاجتماعية، فهي مصدر العيش لموظفي الزوايا والأضرحة وغيرها من المؤسسات الدينية، ومن جهة أخرى لعب الوقف دورًا بارزًا في الحياة الاجتماعية بتضامن المجتمع وترابطه وتوزيع ثرواته على الفقراء والعجزة، كما لعبت مؤسسة الأوقاف دورًا بارزًا في التأثير الديني والسياسي خارج الحدود، لهذه الأسباب وأخرى برهنت على ثقل وزن هذه المؤسسة في المجتمع.


كما أن الوقف كان له دور كبير في نشر العلم وكيف خيم على جميع المؤسسات العلمية، مما يؤكد مدى تأصل سمة الخيرية في نفوس أبناء الجزائر وغيرهم، ليس فقط على مستوى التضامن الاجتماعي المرتبط بالمأكل والمشرب فحسب، وإنما يتعداه إلى المجال العلمي باعتباره غذاء الروح، وهذه الأهمية التي أبرزها الوقف أثناء التواجد العثماني بالجزائر تستتفر جمع الجهود من أجل استثمار الوقف في أوجه الخير كلها ومنها مجال العلم.

قائمة الملاحق




المسجد الأعظم (الجامع الكبير) مقر المفتي المالكي لمدينة الجزائر

Source: Nacerddine Saidouni, opcit. P 306.



خريطة توزيع الأوقاف الخيرية بمدينة الجزائر حسب المؤسسات الوقفية التابعة لها
(الجامع الكبير، سبل الخيرات، أهل الأندلس)

Source: Nacreddine Saidouni, opcit. P 308.



خريطة توزيع الأوقاف الخيرية (العامة) بمدينة الجزائر حسب المؤسسات الوقفية التابعة لها
(الحرمان الشريهان، الجامع الكبير، سبل الخيرات، أهل الأندلس)

Source: Nacerddine Saidouni, opcit. P 309.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع والمصادر

القرآن الكريم

الأحاديث النبوية

أولاً: المصادر والمراجع باللغة العربية

- 1- ابن كثير الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل: السيرة النبوية، ج3، ط3، دار راند العربي، بيروت، لبنان، [دت].
- 2- ابن كثير الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل: البداية والنهاية، ج5، دار هاجر، 1997م.
- 3- ابن منظور أبو الفضل جمال الدين: لسان العرب، ج15، ط6، دار صادر، بيروت، 2008م.
- 4- أبو زهرة محمد: محاضرات في الوقف، مطبعة أحمد علي مخيمر، القاهرة، مصر، 1959م.
- 5- البهوتي، منصور بن يونس، إدريس: كشف القناع على متن الإقناع، ج6، دار عالم الكتب، 2003م.
- 6- البيهقي، أبي بكر بن الحسين بن علي: السنن الكبرى، ج6، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2003م.
- 7- الجمل عبد العظيم أحمد: دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، دار السلام، القاهرة، 2007م.
- 8- الجيلالي عبد الرحمن: تاريخ الجزائر العام، ج3، ط7، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994م.
- 9- الخصاف، أبي بكر أحمد بن عمرو الشيباني: أحكام الأوقاف، [دط]، [دت].

- 10- السباعي مصطفى: من روائع حضارتنا، ط2، المكتب الإسلامي، دمشق، سوريا، 1997م.
- 11- السعدي عبد الرحمن بن ناصر: الفتاوى السعيدة، [د ط]، المكتبة التوفيقية، القاهرة، [د ت].
- 12- العسقلاني، الحافظ أحمد بن حجر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج5، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- 13- الكبيسي محمد عبيد الله: أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، ج1، مطبعة الرشاد، بغداد، 1977م.
- 14- المقدسي عبد الله بن أحمد بن قدامة: المغنى، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح الحلوة، دار عالم الكتب، الرياض، ط3، 1997م.
- 15- النيسابوري مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، كتاب الزكاة، مج1، دار الوفاء، مصر، 1998م.
- 16- بوداود عبيد: الوقف في المغرب الإسلامي ما بين القرنين السابع والتاسع الهجريين (ق15-23) ودوره في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مكتبة الرشاد، الجزائر، 2011م.
- 17- حوى سعيد: الاسلام، ط1، دار السلام، 2001م.
- 18- سابق السيد: فقه السنة، ج3، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1984.
- 19- سعد الله أبو القاسم: أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1985م.
- 20- سعد الله أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي، ج1 (1500-1830)، دار الغرب الإسلامي، 1998م.

- 21- سعد الله أبو القاسم: محاضرات في تاريخ الجزائر الحديثة بداية الاحتلال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1982م.
- 22- سعيدوني ناصر الدين: النظام المالي في الفترة العثمانية (1800-1830)، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979م.
- X 23- سعيدوني ناصر الدين: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية الفترة الحديثة، دار الغرب الإسلامي، 2001م.
- 24- سعيدوني ناصر الدين: دراسات في الملكية العقارية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986م.
- X 25- سعيدوني ناصر الدين: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م.
- 26- سعيدوني ناصر الدين: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الفترة الحديثة والمعاصرة، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1988م.
- 27- سعيدوني ناصر الدين: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الفترة الحديثة والمعاصرة، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1988م.
- X 28- سعيدوني ناصر الدين: موظفو الدولة الجزائرية في القرن التاسع عشر، الموسوعة التاريخية للشباب، مديرية الدراسات التاريخية وإحياء التراث، الجزائر 1954-1984م.
- 29- شبلي محمد مصطفى: أحكام الوصايا والأوقاف، طه، الدار الجامعية، بيروت، 1996م.
- 30- عبد الحميد سعد زغلول: العمارة والفنون في دولة الإسلام، منشأة المعارف، 2004م.
- 31- قحف منذر: الوقف الإسلامي تطوره إدارته تنميته، دمشق، سوريا، 2000م.

32- قوبال سعاد: المساجد الأثرية لمدينة الجزائر، دار المعرفة، الجزائر، 2010م.

33- مريوش أحمد: الحياة الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني، المركز الوطني

للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007م.

2- المذكرات:

1- بن عزوز عبد القادر: فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام (دراسة تطبيقية عن

الوقف الجزائري)، رسالة جامعية لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الإسلامية 2003-

2004م.

2- فلة موساوي القشاعي: العلماء والسلطة العثمانية في الجزائر، فترة النابات (1671-

1830)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تاريخ حديث، جامعة الجزائر 2005-

2006م.

الجرائد والمجلات:

1- المشهداني مؤيد محمود حمد، رمضان سلوان: أوضاع الجزائر خلال الحكم العثماني:

1518-1830م، مجلة اندراستات التاريخية والحضارية (مجلة علمية محكمة)، المجلد 5،

العدد 16 جامعة تكرت نيسان 2013م، جمادى الثاني 1434هـ.

2- أبو عدة حسين عبد الغني: الوقف ودوره في التنمية الثقافية، مجلة الشريعة والقانون،

العدد 22، ذو القعدة 1425هـ يناير 2005م.

3- أبو يحيى نصيرة، بن عزة محمد: مساهمة الوقف في تمويل التنمية المحلية، دراسة

حالة ولاية تلمسان، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، "JEFR"، العدد 1، 1 جوان 2011م.

4- الجريوي عبد الرحمن بن عبد العزيز: الوقف والحضارة الإسلامية، مجلة البيان،

العدد 312، مركز البحوث والدراسات عن موقع www.albayan.com.

- 5- المغلى محمد البشير: التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري، المصادر، العدد 6
محرم 1423هـ - مارس 2008م.
- 6- بن الزيد عبد الله: لمحة من تاريخ الوقف، مجلة البحوث الإسلامية، الجزء 36، العدد
141336.
- 7- عبد السلام مصطفى محمود عبد العال: الدور التكافلي للوقف، الاقتصاد الإسلامي،
مجلة جامعة الملك عبد العزيز، المجلد 2، العدد 1، 2008م، عن موقع
www.gien.info/article/details
الندوات والمؤتمرات والمقالات:
- 1- بن حموش مصطفى أحمد: الوقف وتنمية المدن من التراث إلى التحديث، ندوة
الوقف، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العين 6-7 ديسمبر.
- 2- نقار عبد الكريم: تسيير الأملاك الوقفية في الجزائر وطرُق تمويلها، عن موقع:
<http://www.infpedia.com>
- 3- رزيق كمال، بوكابوس مريم: إدارة وتنظيم الوقف في الجزائر، ولاية البليدة نموذجا،
المؤتمر العلمي الدولي الثاني، دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة، الوقف) في
تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، 20-21 ماي 2003م.
- 4- عمر محمد عبد الحلیم: نظام الوقف والنظم المشابهة في العالم العربي، دراسة
مقارنة، المؤتمر الثاني للأوقاف، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
- 5- مسدور فارس: الوقاف الجزائرية بين الاندثار والاستثمار، عن موقع:
<http://www.google.fr>
- 6- ناصر مراد، قريني نور الدين: دور الزكاة والوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية حالة
الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة،

الوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، البلدية، الجزائر، 20-21- ماي

2013م.

7- www.startines.com.

ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية

- 1- Albert devoux : les édifices religieux de l'ancien Alger, In revue Africaine 1867.
- 2- Necerddine Saidouni : Le Wakf en Algérie q l'époque XVIIe-XIXe siècles, Recueil de recherches sur le Wakf 2em édition revue et corrigé 2013.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	أ- ٥
الفصل الأول: نشأة ونظام الوقف	5-22
أولاً: تعريف الوقف	6-7
ثانياً: نشأة الوقف	7-15
1- قبل الإسلام	7-8
2- الوقف في الإسلام	9-13
3- الوقف في العصر الأموي	13-14
4- الوقف في عهد الدولة العثمانية	14-15
ثالثاً: أهداف الوقف	15-20
1- الهدف الديني	15-16
2- الهدف الاجتماعي	16-17
3- الهدف الاقتصادي	18-19
4- الهدف العلمي - الثقافي	19-20
رابعاً: أقسام الوقف	20-22
1- الوقف الديني	21
2- الوقف المشروط	21
3- الوقف انذرى أو الأهلى	21-22
4- الوقف العام	22
الفصل الثانى: المؤسسات الوقفية أو أحرر العهد العثمانى بالجزائر	25-56
أولاً: المؤسسات الدينية	27-34
1- أوقاف الحرمين الشريفين	27-31
2- أوقاف الجامع الأعظم	31-34